

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de L'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed Khidher – Biskra  
Faculté des Sciences Economiques  
Commerciales et des Sciences de Gestion  
Département des Sciences Commerciales



جامعة محمد خيضر – بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

## الموضوع

دور السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات

دراسة حالة الجزائر في الفترة (2000 – 2019م)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص: مالية وتجارة دولية

الأستاذ المشرف:

جليح الصالح.

إعداد الطلبة:


- بزيو عادل.

- عون عبد الرحمان.

لجنة المناقشة:

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّفة	مؤسسة الانتماء
1	خليفة عيسى	أستاذ	رئيسا	جامعة بسكرة
2	جليح الصالح	أستاذ مساعد أ	مشرفا	جامعة بسكرة
3	حوحو حسينة	أستاذ محاضر أ	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2021 / 2022




## شكر و عرفان

مصداقا لقوله ﷺ : " من لا يشكر الناس لا يشكر الله " .  
أشكر الله العلي القدير الذي أنعم علينا بنعمتي العقل  
والدين والحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على  
أداء هذا الواجب ووفقنا على إنجاز هذا العمل ....  
وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ الفاضل الدكتور  
**((جيلح الصالح))** لقبوله الإشراف على هذا البحث عرفاناً  
بتوجيهاته ونصائحه وإرشاداته القيمة فبارك الله فيه وفي ماله  
وفي أولاده ومتعته الله الصحة والعافية ....  
وإلى الأساتذة الكرام أعضاء اللجنة المناقشة  
وإلى عائلتنا وزملائنا وأصدقائنا وكل من ساعدنا  
على إتمام هذا العمل ....  
ودعا لنا بالتوفيق .....



## إهداء

نهدي ثمرة جهدنا المتواضع  
إلى الوالدين الكريـمـين  
إلى الإخوة و أفراد العائلة كباراً و صغاراً  
إلى جميع الأصدقاء و الزُمـلاء  
إلى كُلِّ من دعمنا من قريب أو بعيد



# مقدمة

لقد كان الاقتصاد الوطني - ولا يزال حتى اليوم - يعتمد بصفة شبه كلية على المحروقات بحيث تعتبر المصدر الوحيد للعملة الصعبة في الجزائر ، غير أنه في بداية السبعينات التي تميزت باتباع النظام الاشتراكي كان هناك توجه إلى إقامة اقتصاد مبني على محورين رئيسيين هما الزراعة من خلال الثورة الزراعية و الصناعات الثقيلة في إطار سياسة الصناعات الصناعية من خلال المركبات الضخمة التي تم الحصول عليها عن طريق عقود المفتاح في اليد للإسراع في تجسيد هذه السياسة، على غرار مركب الحديد والصلب، مركب السيارات الصناعية ، مركب الإسمنت ، مركب العتاد الفلاحي ، مركب الصناعات الالكترونية... إلخ وكانت هذه المركبات تستعمل آخر ما توصلت إليه التكنولوجيا في ذلك الوقت وقد كانت توفر مختلف المنتوجات اللازمة سواء للبنى التحتية أو الاستهلاك، بالإضافة إلى ما كانت توفره الثورة الزراعية من منتوجات فلاحية ، إلا أن مختلف هذه المنتوجات كانت لا تغطي حتى الاحتياجات الوطنية مما جعل كامل المنتوجات توجه للسوق المحلية المتعطشة لها بعد سنوات طويلة من الحرمان بسبب الاستعمار، تطبيقا لسياسة الدولة في تحقيق الاكتفاء الذاتي و إشباع حاجيات المواطنين قبل توجيه المنتوجات إلى التصدير ، وبالتالي لم يكن هناك تفكير كبير لتوجيه هذه المنتوجات نحو التصدير في ظل تدفق العملة الصعبة الناتجة عن تصدير المحروقات وفي ظل سوق وطنية تستوعب هذه المنتوجات.

غير أنه وفي بداية التسعينات ومع سقوط المعسكر الشرقي، غيرت الجزائر نهجها من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر، وبدأت رسم معالم هذا النظام الجديد و تجسيد ضمنه فكرة خلق اقتصاد خارج المحروقات من خلال دعم الصادرات وتشجيعها ، هذا الأخير الذي أصبح أحد أهم محاور الاقتصاد الوطني و نقطة تقاطع مع جميع الدول السائرة في طريق النمو سواء الدول النفطية أو غير النفطية نظرا للأهمية الكبيرة التي أصبح يكتسبها في سياسات هذه الدول.

غير أن التوجه الجديد في الجزائر جاء في ظل وضع اقتصادي صعب تزامن مع تحول سياسي كبير تمثل في التخلي عن النظام الأحادي والتوجه إلى التعددية السياسية والذي نجمت عنه الأزمة الأمنية بعد توقيف المسار الانتخابي سنة 1991، و كنتيجة للتخلي عن النظام الاشتراكي والتوجه إلى نظام اقتصاد السوق تم اللجوء إلى خوصصة المؤسسات العمومية والذي تم بشكل غير مدروس نتج عنه تسريح عدد هائل من العمال مما خلق وضع اجتماعي معقد جدا، زاده تعقيدا تديني أسعار البترول في تلك الفترة مما جعل الجزائر تتواجد في أزمة متعددة الأوجه سياسية ، أمنية ، اقتصادية و اجتماعية، ورغم تعدد أبعاد الأزمة في الجزائر إلا أن البعد الأمني كان يمثل الشغل الشاغل للدولة الجزائرية، حيث أن استعادة الأمن والاستقرار هيمن على سياسة الدولة خلال فترة التسعينات على حساب المجالات الأخرى بما فيها مجال الصادرات.

وتشكل السياسة الضريبية عاملا أساسيا في ذلك، فبالإضافة إلى الدور المحوري الذي تلعبه على مسار النشاط الاقتصادي، فهي أيضا تمثل عاملا أساسيا في تحديد قدرة الدولة على إدارة النشاط الاقتصادي وتحقيق خطط التنمية على شتى المستويات الاقتصادية منها والاجتماعية بما تكفله من تيار متواصل للإيرادات يمكن الحكومة من القيام بالدور المنوط بها.

ولقد اعتمدت الجزائر في سياستها الاقتصادية على قوانين و إصلاحات اقتصادية ، مست على وجه الخصوص كل من الضرائب والاستثمارات حيث احتوت قوانين الاستثمار والضرائب على عدة تحفيزات وبرامج تنمية تهدف إلى ترقية الصادرات وخاصة الصادرات خارج المحروقات، فالجزائر كدولة نامية ومصدرة للنفط تحاول تنويع صادراتها وعدم الاعتماد على منتج واحد لتجنب آثار

الأزمات الاقتصادية وبالتالي العمل على ترقية الصادرات غير النفطية بواسطة اعتماد آليات تحرير التجارة الخارجية المتمثلة في سعر الصرف الاستثنائي المباشر، آلية التكتل الاقتصادي والمناطق الحرة الخوصصة تدعيم القطاع الخاص والعمل على تخفيض القيود الجمركية والجبائية والإدارية على أنشطة المؤسسات المصدرة.

### أولاً: إشكالية الدراسة

وعليه يمكننا طرح إشكالية الدراسة على التالي:

### كيف تساهم السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر؟

ويندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الفرعية:

1. ما هي السياسة الضريبية؟ وما هي أهم مكوناتها في الجزائر؟
2. ما واقع تطور الصادرات خارج المحروقات في الجزائر؟
3. ما مدى مساهمة التحفيزات الجبائية والجمركية في ترقية الصادرات خارج المحروقات؟

### ثانياً: الفرضيات

للإجابة على هذه الإشكالية والأسئلة الفرعية تم اعتماد الفرضيات التالية:

1. تتكون السياسة الضريبية في الجزائر من ضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، ورسوم أخرى.
2. لا زالت تمثل الصادرات خارج المحروقات نسبة ضئيلة رغم الجهود المبذولة في إطار ترقيتها وهي تتميز بالصعف.
3. تعتبر سياسة تخفيض القيود الجمركية والإدارية الموجهة لقطاع التصدير أهم أداة تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

### ثالثاً: أهمية الدراسة

للبحث أهمية على الصعيد الأكاديمي، وهذا لأنه يقدم إطاراً شاملاً حول الضرائب وواقع التصدير خارج المحروقات في الجزائر، وكذا حداثة الموضوع الذي أصبح عنواناً للندوات ومجالات الدراسة والأبحاث.

### رابعاً: أهداف الدراسة

هذه جملة من الأهداف نذكر أهمها:

- التعرف على السياسة الضريبية وأهم عناصرها في الجزائر (القانون الضريبي، الإدارة الضريبية، مختلف أنواع الضرائب).

- معرفة أين وصلت الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية في إطار الإصلاحات في تنمية الصادرات خارج المحروقات ومدى ارتباط ذلك بالنمو الاقتصادي.
- إبراز تأثير أدوات السياسة الضريبية على هيكل الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.
- التعريف بالإصلاحات المنتهجة في تنمية الصادرات خارج المحروقات وسياساتها والهيئات التي تسعى لتنفيذها في الجزائر، وخاصة ما تعلق منها بالسياسات الضريبية.

### خامسا: منهج البحث

المنهج الذي تم استخدامه في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي بالنظر إلى طبيعة الموضوع بالإضافة إلى استخدام منهج دراسة الحالة فيما يتعلق بالدراسة الميدانية.

### سادسا: الدراسات السابقة

يمكن التطرق إلى دراسات التي تناولت إحدى مكونات البحث، أو أحد جوانبه، أو تقاطعت معه أهمها:

#### 1. دراسات متعلقة بالسياسة الضريبية

- **الدراسة الأولى:** بوزيدة حميد: "النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992 - 2004م"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 - 2006م. حيث ركزت الإشكالية الرئيسية للبحث على التحديات التي تواجه النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاح الاقتصادي، حيث تطرق الباحث إلى إبراز دور الضريبة كأداة للسياسة الاقتصادية وتعبئة رأس المال للتنمية، كما عالجته الدراسة موضوع الإصلاح الضريبي في الجزائر من خلال التحوّل من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، حيث ترتّب إصلاح يتماشى مع الإصلاح الاقتصادي باعتبار السياسة الضريبية من المحددات الرئيسية للسياسة المالية والاقتصادية، كما قام الباحث بدراسة تحليلية عالج فيها المحددات المالية للنظام الضريبي واستخلص من خلال دراسته أنّ التهرب والغش الضريبيين من التحديات التي تواجه الجباية المحلية وأيضاً كلفة الامتيازات الممنوحة من أجل ترقية الاستثمارات نتيجة استغلالها بطرق غير صحيحة وعدم خضوعها للمتابعة من طرف إدارة الضرائب.
- **الدراسة الثانية:** العياشي عجلان، "ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل 1992 - 2009 حالة ولاية المسيلة"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 - 2006م. حيث جاءت إشكالية البحث حول هل النظام الجبائي الجزائري يحقق أفضل الموارد العامة من حيث الوعاء والتحصيل، حيث ركز الباحث على جانب الإصلاحات الضريبية، كما اعتبر الوصول إلى أهداف الإصلاح يكون بتطبيق مبادئ الحكم الراشد التي أهمها الشفافية والوضوح كما اهتم الباحث بتحليل الإصلاحات الضريبية وتقييمها.



- **الدراسة الثالثة:** قاشي يوسف، "واقع النظام الضريبي الجزائري وسبل تفعيله"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس 2014 – 2015م.

حيث تم صياغة الإشكالية الرئيسية ومفادها: ماهي أهم سمات ومعوقات النظام الضريبي الجزائري القائم؟ وكيف يمكن رفع فعاليته من أجل تحقيق الأهداف الموضوعية له؟ حيث توّصل الباحث إلى أنّ النظام الضريبي الجزائري يتميز بالقصور عن تحقيق أهداف السياسة الضريبية وهذا القصور كان نتيجة عديد المعوقات التي تؤثر على النظام الضريبي الجزائري، فتوصل إلى أنّ هناك معوقات متعلقة بمكونات النظام الضريبي في حد ذاته، ومعوقات متعلقة بالخط المحلي وأخرى مرتبطة بالعملة وتحديات التجارة الإلكترونية، وتوصل الباحث إلى أنه لرفع فعالية النظام الضريبي الجزائري لتحقيق أهدافه، لا بد من زيادة بساطته وشفافيته عن طريق معالجة النقائص التي يعاني منها والعمل على تحسين بيئة عمله من خلال محاربة الفساد والاقتصاد الموازي وتحسين مناخ الاستثمار.

## 2. دراسات متعلقة بالصادرات خارج المحروقات

- **الدراسة الأولى:** حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، دراسة حالة الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/2013م.

حيث كانت إشكالية البحث كالتالي: كيف تساهم عملية تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات؟ ومن أهم النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة نذكر:

- ✓ ما زالت الصادرات خارج المحروقات تمثل نسبة 3% من صادرات الإجمالية.
- ✓ نفس التركيب السلعي للصادرات خارج المحروقات.
- ✓ تساهم الاستراتيجية المعتمدة على آلية سعر الصرف وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر كأدوات تحرير التجارة في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.
- ✓ سياسة تحرير التجارة الخارجية تقوم بتنشيط القطاع الخاص باعتباره المحرك الأساسي

- **الدراسة الثانية:** غلاب صباح، معوقات تطور الصادرات الجزائرية خارج المحروقات دراسة حالة: الشركة الافريقية للزجاج - جيجل -، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي)، في علوم التسيير، تخصص: إدارة الاعمال التجارية الدولية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2011 – 2012م.

حيث كانت إشكالية البحث كالتالي: ما هي أهم المشاكل وعراقيل تطور عملية التصدير خارج المحروقات؟ ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- ✓ ضعف تنافسية الاقتصاد الوطني أثناء التصدير، نظرا لضعف معدلات التصدير خارج نطاق المحروقات، إلى جانب ضعف ديناميكية النشاط الصناعي في الإنتاج خارج المحروقات كما يعرف الميزان التجاري الجزائري هشاشة بالنظر

لتبعية الاقتصاد الجزائري للمحروقات، وهو ما انعكس سلبا على معدلات التصدير وسبب تشوهات خطيرة في تركيبة هيكل الصادرات لصالح المحروقات.

✓ وجود مشاكل وصعوبات تعرقل تطور وترقية صادراتنا خارج المحروقات مما تؤدي إلى ضعف ديناميكية النشاط الإنتاجي والتصنيعي خارج قطاع المحروقات وضعف قدرتها التنافسية ومن بين هذه العراقيل هو مرتبط بالمستوى الجزئي والمحيط الاقتصادي ومنها ما هو محيط بالجانب المؤسساتي والتشريعي.

● الدراسة الثالثة: مزيان هشام، أثر اعتماد استراتيجيات التسويق الدولي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، دراسة حالة مديرية التجارة- ولاية المسيلة-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال التجارة الدولية، جامعة المسيلة - الجزائر، 2011 - 2012م.

حيث كانت إشكالية البحث كالتالي: كيف يمكن أن تسهم استراتيجيات التسويق الدولي في ترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات؟ ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

✓ هناك العديد من المشاكل التي تصحب عملية التصدير بصفة عامة، فمنها ما هو على المستوى الجزئي ومنها ما هو على المستوى الكلي، بالإضافة إلى بعض الاخطار المتمثلة في الاخطار السياسية والتجارية.

✓ إن أغلبية الصادرات الجزائرية تتمثل في صادرات المحروقات وهو ما يدل على انخفاض الصادرات الصناعية، الزراعية والخدمات، وبالتالي ضعف المؤسسات الجزائرية العاملة في هذا الاتجاه، ويعود هذا الضعف إلى عدم فعالية الأجهزة الحكومية في ترقية هذا النوع من الصادرات.

✓ إن معظم الصادرات الجزائرية خارج المحروقات تتمثل في المنتجات الخام والمواد نصف المصنعة.

✓ إن عدم وجود تكاثف بين المؤسسات الجزائرية خاصة العاملة في نفس المجال الإنتاجي أي المنافسة فيما بينها (عدم وجود تحالف)، هو من أسباب تدني الصادرات الجزائرية خارج المحروقات.

### سابعاً: أدوات الدراسة

بغرض الإلمام بالجانب النظري والتطبيقي للموضوع تم الاعتماد في جمع المعلومات الضرورية على جملة من الأدوات منها:

- الكتب متخصصة ذات الصلة بالموضوع وملتقيات الدولية والوطنية.
- التقارير المنشورة على شبكة الانترنت.
- الاحصائيات الرسمية المتداولة عبر شبكة الانترنت.
- المسح المكتبي لأهم المراجع (كتب، مذكرات، مقالات، مداخلات، تقارير عن السياسة الضريبية والصادرات ...).
- عرض وتحليل أهم القوانين والمراسيم والإجراءات ... الخ التي جاءت بها السياسة الضريبية من أجل ترقية الصادرات خارج المحروقات.

- عرض وتحليل وتقييم إحصائيات الصادرات خارج المحروقات في الجزائر من خلال الإحصائيات الرسمية المتداولة على المواقع الإحصائية.

### ثامنا: خطة الدراسة

من أجل تحليل هذا الموضوع بصفة جيدة وواضحة تم تخصيص ثلاثة فصول للدراسة مزجنا فيهما بين النظري والتطبيقي، كل فصل يحتوي على مبحث نظري ومبحثين تطبيقيين، حيث يحتوي الفصل الأول على ثلاثة مباحث،

# الفصل الأول

السياسة الضريبية في الجزائر

تمهيد:

كشفت الصدمة البترولية لسنة 1986م الاختلالات التي كانت تخفيها وفرة الموارد، مما اضطر الجزائر إلى انتهاج إصلاحات اقتصادية، عن طريق إعادة النظر في سياستها الاقتصادية خاصة السياسة الضريبية، بحيث اتجهت الجزائر إلى نمط يحقق تعبئة أكبر للموارد، ويُقلص الاعتماد على الموارد الخارجية، سعياً وراء تخفيف الاعتماد على الجباية البترولية كمصدر أول لإيراداتها، وذلك من خلال رد الاعتبار لدور الجباية العادية، وكان ذلك انطلاقاً من إحداث إصلاحات ضريبية باشرت سنة 1992م، وتوالت الإصلاحات والتعديلات من خلال قوانين المالية السنوية والتكميلية، بحثاً عن الآليات الكفيلة بتقليص الفجوة بين الجباية العادية والجباية البترولية.

ركز الإصلاح الضريبي في الجزائر على تفعيل النظام الضريبي، فقد عمل المشرع الجزائري على وضع إجراءات تدور حول توسيع مجال تطبيق الضريبة والتقليص من المعدلات الضريبية، بالإضافة إلى إلغاء سياسة الضرائب المتعددة، ولم تتوقف الإصلاحات الضريبية على هذا فحسب، بل شملت أيضاً إصلاح الإدارة الضريبية بإحداث هيكل جديدة فيها، وكان كل ذلك بغرض ترشيد النظام الضريبي وزيادة الحصيلة الضريبية، وكذا تخفيف الضغط الضريبي قصد إنعاش النمو الاقتصادي في مختلف القطاعات خاصة، تلك القطاعات التي تنشط خارج المحروقات.

تهدف الدراسة من خلال هذا الفصل إلى تتبع مسار الإصلاح الضريبي في الجزائر والتعرف على أهم مكونات النظام الضريبي، وكذا تقييم أداء السياسة الضريبية بعد الإصلاح، ويكون ذلك من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: ماهية السياسة الضريبية
- المبحث الثاني: السياسة الضريبية في الجزائر في إطار الإصلاح الضريبي
- المبحث الثالث: واقع السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة من 1990 إلى غاية 2020م

### المبحث الأول: ماهية السياسة الضريبية

تمارس السياسة الضريبية دوراً مهماً في التأثير على كافة فروع الاقتصاد، كونها أحد مكونات السياسة المالية والميزانية وجزء أساس من السياسات الاقتصادية التي تستخدمها الدولة لتحقيق أهدافها المختلفة، فقد تطور دور الضريبة من مجرد وسيلة للتمويل إلى أداة توجيه وتدخل.

تحاول الدراسة في هذا المبحث تحديد مفهوم السياسة الضريبة وتوضيح أهم أهدافها ومختلف أدواتها.

### المطلب الأول: مفهوم السياسة الضريبية

اختلف الباحثون في وضع تعريف محدد للسياسة الضريبية، بسبب اختلاف وجهات النظر حول دقة ما يعنيه هذا المفهوم ولغرض الوصول إلى تعريف يجمع مضامين السياسة الضريبية، لا بد من استعراض بعض التعريفات التي وردت عن هذا المفهوم. تعبر السياسة الضريبية عن مجموع التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلقة بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة ثانية (قدي، 2005، ص139).

عرفت السياسة الضريبية بأنها مجموعة من الاتجاهات العامة التي تعلن عنها الدولة مسبقاً بصيغة أحكام قانونية يتضمنها التشريع الضريبي للتعبير عن نيتها في تحقيق مجموعة أو هيكل من الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والمالية والسياسية لأفرادها (حسن، 2016، ص131).

تعرف أيضاً على أنها مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسة مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع (عثمان، 2000، ص13).

السياسة الضريبية هي السياسة التي تتبعها الدولة حيال توجيه ضرائبها نحو تحقيق أهداف معينة محددة، ونابعة من الاستراتيجية العامة لها، مستخدمة في ذلك سلطتها العامة وكافة الوسائل والأدوات الضريبية الممكنة، الحالية والمتوقعة واللازمة لتحقيق تلك الأهداف (حامد، 2009، ص5).

انطلاقاً من التعاريف السابقة نستنتج أن السياسة الضريبية عبارة عن قواعد تمس الجانب الضريبي، تتخذها الدولة بهدف التأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي، بما يتماشى مع الأهداف والتوجهات العامة للاقتصاد.

يتضح مما سبق أن السياسة الضريبية تتسم بالخصائص التالية: (نصيرة، 2010، ص 60 – 61)

- مجموعة متكاملة ومتراطة من البرامج، ذلك أن تصميم مكونات السياسة الضريبية يتم في ضوء علاقات التناسق والترابط بين أجزائها، بحيث لا يتم النظر إلى كل مكون على حدى، بل ينظر إليه على أنه جزء من مكونات السياسة الضريبية، وهو ما من شأنه أن يسهم في مواجهة التناقضات التي قد تظهر على الأهداف المراد تحقيقها؛
- يمتد نطاق السياسة الضريبية ليشمل الإيرادات الضريبية الفعلية والمحتملة، والبرامج المتكاملة المرتبة بها، وكذا الحوافز الضريبية(\*) التي تمنحها الدولة لأنشطة اقتصادية معينة ترغب في تشجيعها؛
- جزء مهم من أجزاء السياسة الاقتصادية التي تسهم في تحقيق أهداف المجتمع، فالأهداف التي يمكن أن تضعها الدولة لسياستها الضريبية ما هي إلا أهداف فرعية تنبثق عن الأهداف العامة للمجتمع وتسهم في تحقيقها في نفس الوقت.

إن رسم أي سياسة ضريبية يتطلب التركيز على مجموعة من القواعد: (بوزيدة، 2006، ص 28)

- تحديد أولويات أهداف النظام الضريبي انطلاقاً من الواقع السياسي، الاقتصادي والاجتماعي المحلي والدولي؛
- التنسيق بين السياسات الضريبية والسياسات الاقتصادية الأخرى بصفة عامة؛
- التوليف المناسب بين أدوات السياسة الضريبية خاصة فيما يتعلق بتحديد الهيكل الضريبي من حيث أنواع الضرائب المباشرة وغير المباشرة، وأوزانها النسبية في الحصيلة الضريبية، وكذا تحديد أسعار هذه الضرائب والتميز فيها من حيث الارتفاع والانخفاض على حسب نوع النشاط الاقتصادي وموقعه، والظروف الشخصية والاجتماعية للممولين؛
- تقليل عدم التوافق في قرارات السياسة الضريبية في سعيها لتحقيق أهدافها، وذلك حسب الأولويات المحددة لها، حيث أن التوسع في تطبيق سياسة الإعفاءات الضريبية قد يكون على حساب تحقيق الهدف المالي للنظام الضريبي.

### المطلب الثاني: أهداف السياسة الضريبية

تسعى السياسة الضريبية إلى تحقيق مجموعة متباينة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ورغم التطور الحاصل في دور الضريبة إلا أنها تبقى الأداة المفضلة لتوفير الموارد العمومية، نتيجة المشكلات المرتبطة بأشكال التمويل الحكومي الأخرى من قروض وإصدار نقدي إلى غير ذلك.

### أولاً: أهداف اقتصادية

تعتبر الأهداف الاقتصادية من أهم أهداف الضريبة في الاقتصادات المعاصرة، بحيث تستخدم الضريبة لتوجيه سياستها الاقتصادية لحل الأزمات التي تتعرض لها، ومن أهم الأهداف الاقتصادية للضريبة ما يلي:

(\*) إن الحوافز الضريبية عبارة عن إيرادات ضريبية محتملة مضى بها في الفترة القصيرة محتمل تعويضها في الفترة الطويلة.

1. تحقيق النمو الاقتصادي:

ويكون ذلك عن طريق منح امتيازات ضريبية كخفض معدل الضريبة أو الإعفاء من أداؤها للأنشطة الاقتصادية التي ترغب الدولة رفع معدل النمو فيها، وتكمن علاقة السياسة الضريبية بالنمو الاقتصادي في الآتي: (بريشي، 2014، ص 126 – 127)

- تؤدي زيادة العبء الضريبي على أفراد المجتمع إلى عرقلة النمو الاقتصادي، خاصة إذا تجاوز هذا العبء الطاقة الضريبية لأفراد المجتمع؛
- تؤثر التغيرات المتكررة في التشريع الضريبي سلباً على محددات النمو الاقتصادي؛
- يعد الادخار الخاص من الموارد الهامة التي تحقق النمو الاقتصادي، لذا يتوجب تخفيض معدلات الضرائب المفروضة على الدخل.

2. زيادة سرعة التطور التكنولوجي:

تؤثر السياسة الضريبية في سرعة التطور التكنولوجي، من خلال تفضيل طرق إنتاجية معينة على أخرى، فمثلاً الإعفاءات أو التخفيضات من بعض الرسوم الجمركية على التجهيزات والمكونات التكنولوجية، والإعفاء من رسوم تسجيل براءات الاختراع أو من مداخيل بيعها ولو جزئياً من شأنه التشجيع على التجديد وتسريع وتيرة التطور التكنولوجي.

3. تحقيق الاستقرار الاقتصادي:

يظهر إسهام السياسة الضريبية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، من خلال تخفيض الضرائب لمعالجة ظاهرة الركود، ورفعها (الضرائب) لمعالجة ظاهرة التضخم. وتتوقف فعالية السياسة الضريبية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي على توفير عناصر نوعية ضمن النظام الضريبي تمكن الدولة من الزيادة في معدلات الضريبة وتوسيع الوعاء الضريبي، بما لا يتجاوز الطاقة الضريبية للمجتمع ومدى حساسية ومرونة النظام الضريبي.

4. توجيه الاستهلاك:

تستعمل الضريبة كأداة للتأثير على السلوك الاستهلاكي، من خلال تأثيرها على الأسعار النسبية للسلع والخدمات، مما يعني أنه كلما فرضت ضرائب مرتفعة على بعض السلع الضارة والكمالية مثلاً، يؤدي إلى انخفاض الطلب عليها، إلا أن هذا الانخفاض لا يتم دفعة واحدة بل بتفاوت من سلعة إلى أخرى والعكس إذا فرضت ضرائب منخفضة على بعض السلع فهذا يؤدي إلى تشجيع استهلاكها.

5. توجيه وتشجيع الاستثمار:

تستخدم الضريبة في تحقيق التوازن الجهوي للاستثمار، ويكون ذلك عن طريق منح إعفاءات وتخفيضات في ضرائب المؤسسات التي تعمل في المناطق النائية مما يسمح بتنقل عوامل الإنتاج إلى الأنشطة الاقتصادية التي يقل العبء الضريبي فيها، فموارد الإنتاج تسعى دائماً إلى التنقل أين يمكن استغلالها في أكثر الوجوه ربحية (مبروكة، 2006، ص 46 – 47).



ومن هنا يمكن القول أن للضريبة تأثير في هيكل الاستثمارات بتوجيهها نحو قطاعات معينة تسعى الحكومة إلى ترقيةها؛ لكونها أكثر قدرة على استحداث مناصب الشغل أو خلق القيمة المضافة أو إحلال الواردات أو كونها أكثر صداقة للبيئة.

#### 6. توجيه قرارات أرباب العمل:

فيما يتعلق بالكميات التي يرغبون في إنتاجها، أو القطاعات التي يفضلون النشاط فيها؛ لأنه يمكن استخدام الضريبة للتأثير على حجم ونوعية ساعات العمل، حجم المدخرات، ومن ثم يمكن استخدام الضريبة لتغيير الهيكل الوظيفي للمجتمع بإعادة توزيع الموارد البشرية بين مختلف الأنشطة الاقتصادية.

#### 7. زيادة تنافسية مؤسسات قطاع الأعمال:

تعتبر الكثير من الضرائب تكاليف تحتسب ضمن أسعار التكلفة، وبهذا فإن تخفيض الضرائب يؤدي إلى التأثير على التكاليف بالانخفاض، مما يعمل على زيادة تنافسية منتجات المؤسسات المعنية بالتخفيض، ولهذا تعمل الدول على إعفاء منتجاتها المصدرة من الضرائب الجمركية ومن الضرائب على القيمة المضافة.... الخ.

#### 8. المساهمة في تحقيق الاندماج الاقتصادي:


تستخدم الضرائب ضمن مسعى تنسيق السياسات الاقتصادية، إذ يستحيل إنجاز اندماج اقتصادي من دون تنسيق أو توحيد الأنظمة الضريبية الخاصة بالدول المنطوية تحت الاندماج في أي صورة كان (منطقة تبادل حر؛ اتحاد جمركي...).

#### 9. تحقيق التنوع الاقتصادي:

ذلك أن هدف السياسة الضريبية اتسع ليشمل تحقيق التوازن بين مختلف القطاعات الاقتصادية بما يتماشى وأولويات السياسة الاقتصادية للدولة، ففرض ضريبة أقل على قطاع معين يراد تنميته بالمقارنة مع القطاعات الأخرى، يؤثر على قرارات المستثمرين ويعمل على تهيئة بيئة أعمال مناسبة للاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية، بالإضافة إلى قدرة السياسة الضريبية على المساهمة في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي، كل هذا دليل على اتجاه السياسة الضريبية نحو تحقيق التنوع الاقتصادي (قدي، 2011، ص 111 - 112).

ويوضح الشكل الموالي رقم (01) كيف تسهم السياسة الضريبية في تحقيق التنوع الاقتصادي:

الشكل رقم (01): رسم توضيحي لاتجاه السياسة الضريبية نحو تحقيق التنوع الاقتصادي



المصدر: من إعداد الطلبة بناءً على ما سبق

نلاحظ من خلال الجدول أن السياسة الضريبية عن طريق تقديم إعفاءات لمختلف القطاعات أو المساهمة في تحقيق النمو الإقتصادي، أو التأثير على قرار المستثمرين كلها من أجل المساهمة في تحقيق التنوع الإقتصادي.

ثانيا: أهداف اجتماعية وثقافية

تستعمل السياسة الضريبية لتحقيق مجموعة من الأهداف الاجتماعية والثقافية منها:

### 1. إعادة توزيع الدخل:

تؤثر الضريبة على الحصة النسبية من الدخل الوطني الموجه لمختلف الشرائح والفئات المكونة للمجتمع. وهذا قصد تقليل الفوارق بينها وتقليل درجة تركيز الدخل لدى بعض الفئات، أين تقوم الضريبة بدور المصحح للاختلالات في الدخل الملاحظة في التوزيع الأولي. وتجدر الإشارة إلى أن تحقيق هذا الهدف يتطلب مراعاة التوازن بين كفاءة تخصيص الموارد من جهة وتحقيق العدالة الضريبية من جهة أخرى.

### 2. تمويل التدخلات العمومية:

هذا الهدف هو الهدف الأصلي والثابت للضريبة، ورغم وجود عدة إمكانيات لتمويل الإنفاق العام، فإن اللجوء إلى الضريبة يتميز بكونه إجراء غير تضخمي، خاصة إذا اعتمد أنماطاً معينة من الضرائب، كالضريبة على الدخل التي تعمل على تقليل حجم المداحيل المتاحة للإنفاق الخاص وحتى الضريبة على الاستهلاك فإنها تعمل على كبح الطلب، ومن بين المزايا التي يوفرها التمويل الضريبي هي قدرة الدولة في الواقع على الإخضاع الضريبي غير محدودة بخلاف الإصدار النقدي (قدي، 2005، ص170).

### 3. معالجة مشكل السكن:

يكون ذلك ذلك بإعفاء رأس المال المستثمر في قطاع السكن من الضرائب، وتخفيض الضرائب على الأراضي المبنية لأغراض سكنية بما يدفع المالكين لها إلى بنائها قصد الاستفادة من هذا التخفيض. كما يمكن للضريبة أيضاً أن تقلل من المظاهر الاجتماعية السيئة، كالتدخين، شرب الكحول بفرض ضرائب مرتفعة عليها.

### 4. المحافظة على التراث الثقافي للمجتمعات وتثمينه:

وذلك من خلال تمويل الضريبة للصناديق والبرامج الموضوعية لهذا الغرض أو بتقديم مزايا ضريبية كآآي: (فدي، 2011، ص117)

- إعفاء الدخول الناجمة عن أتعاب الأعمال الفنية، عوائد التأليف والعروض الفنية والمسرحية من الضرائب على الدخل؛
- إعفاء المنجزات والأشغال الفنية والمواد الداخلة في الصناعة الثقافية من الضريبة على القيمة المضافة بغرض زيادة المقروئية والاهتمام بالفن؛
- فرض الضريبة على القيمة المضافة على الصادرات من مواد التراث والصناعات التقليدية حماية لها من الهروب نحو الخارج.

### المطلب الثالث: أدوات السياسة الضريبية

تعتمد السياسة الضريبية في تحقيق أهدافها على مجموعة من الأدوات المستخدمة في صورة مزايا ضريبية تعرف في الأدبيات الاقتصادية بالنفقات الضريبية:

#### أولاً: الإعفاء الضريبي:

نعني بالإعفاء الضريبي عدم فرض الضريبة على دخل معين، إما بشكل مؤقت أو بشكل دائم وذلك ضمن القانون، وتلجأ الدولة إلى هذه الأداة لاعتبارات تقدرها بنفسها بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية (الحاج، 1999، ص75)، فالإعفاءات الضريبية هي دخول بكل معنى الكلمة، تخضع للضريبة أصلاً، لكن قرر المشرع استثناءها من الضريبة ليس باعتبارها من تكاليف إنتاج الدخل، وإنما لاعتبارات أخرى، وعليه فالإعفاء الضريبي ميزة قانونية تقرها التشريعات، إما بنص عام أو خاص، وهذه الميزة تعطي منافعها المالية والاقتصادية إلى الدولة عن طريق تطوير الصناعة وتشجيع التجارة (الجحيشي، 2008، ص43).

إن الإعفاء الدائم هو إسقاط حق الدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الإعفاء قائماً، ويتم منح هذا الإعفاء تبعاً لأهمية النشاط ومدى تأثيره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية، أما الإعفاء المؤقت فهو إسقاط لحق الدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع (وعادة ما يكون في بداية النشاط)، إذ يعتبر هذا الأخير (الإعفاء المؤقت)

شائع الاستخدام في الدول النامية نظراً لبساطة إدارته، إلا أن له مجموعة من العيوب كتحفيز التحايل والغش الضريبي، وكذا استقطاب المشروعات قصيرة الأجل التي تعتبر ذات نفع صغير مقارنة بالمشروعات طويلة الأجل (قدي، 2011، ص 119 - 120).

كما يمكن أن يكون هذا الإعفاء كلياً، بمعنى إسقاط الحق طوال المدة المعنية كإعفاء المؤسسات العامة في الجنوب الكبير بالجزائر (أدرار، تيندوف، تمنراست، إليزي)، من الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري لمدة 10 سنوات، وقد يكون إعفاء جزئياً وهو إسقاط جزء من الحق لمدة معينة كإعفاء المؤسسات العاملة في الطوق الثاني من الجنوب (بشار، ورقلة، الوادي، البيض، النعام، بسكرة، غرداية، الأغواط والجلفة) من 25% من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات تبعاً لشكلها القانوني (قدي، 2005، ص 173).

### ثانياً: التخفيض الضريبي

هي تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح، بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية بناء على توجهات السياسة الاقتصادية والاجتماعية المستهدفة (أسماء، 2018، ص 84).

يمكن التمييز بين نوعين من التخفيضات الضريبية: (قدي، 2011، ص 120)

1. **تخفيضات ضريبية خاصة بالوعاء:** وهي عبارة عن إجراءات ضريبية تسمح بتخفيض بعض أجزاء الدخل عن طريق خصومات يتم إجراؤها على المادة الخاضعة للضريبة، يمكن أن تستند هذه الخصومات إلى نفقات حقيقية أو جرافية حسب مبلغ يحدده التشريع؛
2. **تخفيضات ضريبية خاصة بالمعدل:** ويعني ذلك ويعني ذلك إخضاع المكلف بالضريبة إلى معدلات ضريبية أقل من المعدلات العادية المستخدمة في النظام الضريبي، كالمعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها بدلاً من المعدل العادي على أرباح الشركات.

### ثالثاً: المعدلات التمييزية

ويقصد بها تصميم جدول للأسعار الضريبية يحتوي على عدد من المعدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع، حيث ترتبط هذه المعدلات عكسياً مع حجم المشروع أو مدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، فتزداد المعدلات تدريجياً كلما انخفضت نتائج عمليات الاستثمار والعكس صحيح (محمد، 2009، ص 318).

تأخذ معدلات التمييز الضريبي الأشكال التالية: (الحواس، 2016، ص 359)

- تحديد معدل عام للضريبة وتخفيضه بالنسبة للأنشطة أو المناطق المستهدفة بالتخفيض؛

- تحديد معدل مخفض للضريبة لمختلف الأنشطة والمناطق قصد تشجيع الاستثمار بوجه عام، ليبدأ هذا المعدل بالتزايد بالنسبة للقطاعات والمناطق المراد تثبيط الاستثمار بها؛
- تطبيق تخفيضات على مقدار الضريبة ثم إخضاعها للمعدل العام؛
- تطبيق تخفيضات على الأوعية الضريبية المحسوبة أساساً على المعدل العام؛

#### رابعاً: القرض الضريبي

هو عبارة عن قرض مقدم للحزينة العامة من الأرباح التي يحققها المكلف بالضريبة، ويقدم كإقتطاع ضريبي مسبق على الضرائب المستحقة عليه، وهذا القرض يضاف إلى الدخل الخاضع للضريبة وفي نفس الوقت يتم تخفيضه من الضريبة الإجمالية، ويعني كذلك التخفيضات الضريبية التي تطبق على بعض النفقات مثل نفقات البحث والتطوير، والتي تترجم في هذه الحالة بإرجاع الضريبة المدفوعة (مولود، 2015، ص218 – 219).

#### خامساً: نظام الاهتلاك

يعرف الاهتلاك على أنه النقص الحاصل في قيمة الاستثمارات أو الأصول الثابتة نتيجة الاستخدام أو بمرور الزمن، ويعتبر الاهتلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة، من خلال المخصصات السنوية التي يتوقف حجمها على النظام المرخص استخدامه.

#### سادساً: إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة

تشكل هذه التقنية وسيلة لامتناع الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة، حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأسمال المؤسسة.

يتوقف نجاح هذه الأدوات على عاملين: (قدي، 2005، ص175)

- اعتبار الضريبة جزء من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره وتشابك إلى حد كبير، منها الاستقرار السياسي، واستقرار العملة.
- الزمن الذي يتم فيه استخدام هذه الأدوات، فتجاوب المؤسسات مع المزايا الضريبية يرتبط بالمرحلة التي يمر بها الاقتصاد.

## المبحث الثاني: السياسة الضريبية في الجزائر في إطار الإصلاح الضريبي

إن دور السياسة الضريبية في ظل الإصلاح هو تصميم هيكل ضريبي متوازن يؤدي إلى تحصيل ضرائب كافية وإلى التقليل من الاختلالات إلى أدنى حد ممكن، لذلك عرفت الجزائر إصلاحات ضريبية جذرية مست هيكل النظام الضريبي والإدارة الضريبية قصد تحقيق نوع من التطور والعصرية.

تحاول الدراسة من خلال هذا المبحث معرفة أسباب وأهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر، والوقوف على أهم محاور ذلك الإصلاح.

### المطلب الأول: أسباب الإصلاح الضريبي (\*) في الجزائر وأهدافه

تميز النظام الضريبي في الجزائر قبل الإصلاح بعدة ثغرات وعدم الفعالية، وهذا نظراً لتعدد المعدلات الضريبية المفروضة وعدم ملاءمتها مع مجال التطبيق الضيق، كما أن الجهاز الضريبي كان يفتقر إلى الرقابة التي تمكنه من دراسة ومتابعة عمليات تسير الضريبة، إضافة إلى نقص الوسائل والإمكانات وخاصة التكنولوجية كالإعلام الآلي.

لذلك قامت الجزائر في سنة 1987م بإنشاء لجنة وطنية للإصلاح الضريبي، والتي قدمت سنة 1989م تقرير مفصل حول الإصلاح الضريبي في الجزائر، الذي دخل حيز التنفيذ سنة 1992م (مراد، 2009، ص181).

### أولاً: أسباب الإصلاح الضريبي في الجزائر

من جملة الأسباب التي أدت إلى إحداث الإصلاح الضريبي في الجزائر نجد:

#### 1. التحولات الاقتصادية المحلية والدولية:

إن الوضعية الاقتصادية التي كانت تعيشها الجزائر، والتحولات التي عرفتتها، وانتقالها إلى اقتصاد السوق، وعقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والسعي إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، جعلت النظام الضريبي المعتمد آنذاك لا يتماشى مع المستجدات (فضيلة، 2017، ص456)، بالإضافة إلى ذلك عرفت تلك الفترة موجة إصلاحات ضريبية في مختلف دول العالم، فنجد مثلاً في هذا الإطار أن الضريبة على القيمة المضافة لم تكن مطبقة إلا في 46 دولة سنة 1989م، إلا أنها انتشرت بشكل سريع لتكون مكون أساس للهيكلة الضريبي لمعظم دول العالم (بهناس، 2005، ص50).

(\*) يقصد بالإصلاح الضريبي تلك التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية، أو تحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن أن يكون الإصلاح الضريبي شاملاً لكل الهيكل الضريبي للدولة، أو يكون إصلاح جزئياً لنوع معين من الضرائب أو لبعض أحكام الضريبة بعينها وهي عملية تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد. انظر: (أسماء، 2018، ص89).

## 2. الأزمة البترولية:

لقد مثل انهيار أسعار البترول سنة 1986م من 27,01 دولار للبرميل إلى 13,57 دولار للبرميل، صدمة كبيرة للجزائر التي كانت تعتمد بشكل كبير على الإيرادات المتأتية من البترول، الذي يعتبر المورد الأساس لميزانية الدول، بحيث انخفضت قيمة الجباية البترولية من 46,8 مليار دينار جزائري سنة 1985 (ما يعادل 50% من إجمالي الإيرادات الضريبية)، إلى 21,4 مليار دينار جزائري سنة 1986 (ما يعادل 29% من إجمالي الإيرادات الضريبية)، ولم يكن بوسع النظام الضريبي آنذاك تعويض هذا النقص في الإيرادات بالاعتماد على الجباية العادية، مما جعل العجز متواصلًا، وهو ما دفع إلى ضرورة الإصلاح والبحث عن نظام ضريبي مرن يمكن من التحرر من الجباية البترولية (يحياوي، 2016، ص 185 – 186).

## 3. ضعف العدالة الضريبية:

تميز النظام الضريبي في الجزائر قبل الإصلاح بعدم عدالته، فطريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداحيل دون الأخرى، كما أن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، إضافة إلى وجود ضرائب نوعية لا تراعي الوضعية العامة للمكلف واختلاف المعاملة الضريبية بين المؤسسات العمومية والخاصة (عبد الحميد، 2014، ص 109).

## 4. ضعف أداء الإدارة الضريبية:

تميزت الإدارة الضريبية قبل الإصلاح بتنظيم غير ملائم ونقص في التحكيم في المادة الخاضعة للضريبة إلى جانب وجود نقائص في التحصيل. وللتفصيل أكثر حول وضعية الإدارة الضريبية قبل الإصلاح أنظر: (يامنة، 2002، ص 159 – 161)

## 5. الغش والتهرب الضريبيين(\*):

من بين أهم سمات النظام الضريبي الجزائري لفترة ما قبل الإصلاح: تفشي ظاهرة التهرب الضريبي(\*\*)، انعدام المستوى الأخلاقي، وإحساس المكلف بأن اقتطاع الضريبة هو إجحاف في حقه، بالإضافة إلى ذلك كثرة القوانين الضريبية وعدم وضوحها (مختار، 2016، ص 109).

(\*) **الغش الضريبي:** هو التخلص من دفع الضريبة عن طريق المخالفة الصريحة للقانون، من خلال إعطاء عرض خاطئ للواقع المالي للفرد أو المؤسسة، أو تفسير مظلّل له. أما **التهرب الضريبي:** هو أن يتخلص المكلف القانوني من دفع الضريبة دون مخالفة أحكام التشريع الضريبي القائم، من خلال الاستفادة من الثغرات القانونية. (أسماء، 2018، ص 90)

(\*\*) بلغ التهرب الضريبي في الجزائر مستوى عالٍ جداً، ففي سنة 1994م قدر بـ 9208 مليون دينار، كما بينت تحقيقات أجزتها وزارة المالية، أن هناك 22 مليار دج فقدتها الإدارة في شكل غش أو تهرب ضريبي، وما يزيد عن 100.000 نشاط اقتصادي وتجاري غير خاضع للضريبة. (أسماء، 2018، ص 90).

6. ثقل العبء الضريبي:

لقد كانت الأعباء الضريبية ثقيلة جدا على المؤسسات وأرباب الأعمال قبل عملية الإصلاح، مما شكل ضغطاً كبيراً على خزينة المؤسسات، فنجد أن معدل الضريبة على أرباح الشركات كان يقدر بنسبة 55% ثم انخفض إلى نسبة 50% سنة 1989م، ويعتبر هذا المعدل مرتفع جداً مقارنة بالمعدلات الضريبية المطبقة في باقي الدول.

7. تعقد النظام الضريبي:

يظهر هذا التعقيد في تنوع الضرائب وتعدد معدلاتها، واختلاف مواعيد تحصيلها، مما شكل صعوبة في تسيير جباية المؤسسة، فالضرائب المباشرة عديدة وكل ضريبة لها مجال تطبيق خاص بها، زيادة على أن النظام الضريبي قبل الإصلاح متعب للمكلف بكثرة التصريحات لأن كل نوع من الضريبة يستلزم تصريح خاص بها، أما من جانب الضرائب غير المباشرة فمجال تطبيقها محدود وتتميز بتعدد المعدلات والنسب والحد من الحق في الخصم (علي، 2007، ص181).

ثانياً: أهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر

تعددت الأهداف التي سعت السلطات العمومية في الجزائر إلى تحقيقها عن طريق الإصلاح الضريبي، ومن بين أهم هذه الأهداف نذكر:

1. رفع الحصيلة الضريبية:

من خلال زيادة نسبة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة والعمل على إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية التي يعتبر مصدرها غير دائم؛ بالإضافة إلى وضع أساليب وطرق ضريبية حديثة لمنع محاولات الغش والتهرب الضريبيين (جمام، 2010، ص112).

2. تطوير النظام الضريبي على المستويين التشريعي والمؤسسي:

وذلك بتحديث الإدارة الضريبية وإصلاح القوانين على أساس الكفاءة الاقتصادية والعدالة الضريبية، بناء على أفضل التجارب العالمية في مجال الضرائب كما استهدف الإصلاح تحسين العلاقة بين السلطات الضريبية والمطالبين بالضريبة لزيادة الالتزام الضريبي وإنشاء ثقافة الأداء (مرعش، 2017، ص26).

3. تحديد مجموعة من الأهداف الاقتصادية:

حاولت السلطات الجزائرية من خلال الإصلاح الضريبي تحقيق الأهداف الاقتصادية التالية: (أسماء، 2018، ص91 – 92)

- نمو الاقتصاد عن طريق ترقية الادخار وتوجيهه نحو الاستثمار الإنتاجي مع تخفيف الضغط الضريبي المفروض على المؤسسات؛
- خلق الشروط الملائمة لتحقيق توازن خارجي عن طريق تنويع الصادرات؛
- الاهتمام المستمر بإعادة توزيع المداخل وحماية القوة الشرائية للعملة؛



- متابعة تحقيق أهداف جهود اللامركزية السياسية والاقتصادية للدولة؛
- تحسين شفافية النظام الضريبي.

#### 4. تحقيق العدالة الضريبية: من خلال: (أسماء، 2018، ص92)

- التمييز بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وإخضاع كل طرف لمعاملة خاصة؛
- التوسيع في استعمال الضريبة التصاعدية، والتي تعتبر أكثر عدالة من الضريبة النسبية؛
- توسيع نطاق تطبيق مختلف أنواع الاقتطاعات مع مراعاة المقدرة التكليفية عن طريق تقدير الإعفاءات اللازمة لذلك.

### المطلب الثاني: محاور الإصلاح الضريبي في الجزائر

إن سياسة الإصلاح الضريبي في الجزائر كانت تهدف بالأساس إلى إضفاء العصرية والفعالية على المنظومة الجبائية الجزائرية بصورة تدريجية وصولاً إلى استخلاف الجباية البترولية بالجباية العادية كمصدر مستديم لموارد الميزانية، حيث مست هذه الإصلاحات مكونات النظام الضريبي وتعديل الإدارة الضريبية، بالإضافة إلى تبسيط وتعزيز الإجراءات الجبائية لتبسيط النظام الضريبي وتعزيز إجراءات محاربة ظاهري الغش والتهرب الضريبي.

#### أولاً: إصلاح النظام الضريبي (إحداث ضرائب جديدة)

إن أهم ما ميز الإصلاح الضريبي في الجزائر هو إحداث ضرائب جديدة وعصرية تضاهي بذلك الأنظمة الضريبية للدول المتقدمة وتمثلت هذه الضرائب فيما يلي:

#### 1. ضريبة الدخل الإجمالي (IRG):

من أجل تبسيط نظام الضرائب على الدخل والانتقال من نظام الضرائب القائم على فروع الدخل التي تتميز بالتعقيد والتشابك إلى نظام الدخل الإجمالي الذي يبسط الإجراءات على المكلف ويقلص من تكاليف التحصيل على الإدارة الضريبية من جهة، ويهدف التمييز بين الضرائب المفروضة على مداخيل الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين من جهة أخرى، تم تأسيس ضريبة الدخل الإجمالي التي تفرض على الدخل الإجمالي الصافي للمكلف (أسماء، 2018، ص92).

#### 2. ضريبة أرباح الشركات (IBS):

جاءت هذه الضريبة لإلغاء ازدواجية النظام الضريبي عن طريق إدماج المؤسسات الوطنية والأجنبية في مجال تطبيقها، حيث كانت تخضع المؤسسات الوطنية للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية بمعدل 50%، في حين كانت المؤسسات الأجنبية تخضع إما للضريبة على مداخيل مؤسسات البناء بمعدل 8%، أو اقتطاع الضريبة على الأرباح

غير التجارية من المصدر بالنسبة للمؤسسات الخدمية بمعدل 25%، وهكذا عن طريق الضريبة على الأرباح الشركات تم توحيد الضريبة المطبقة على المؤسسات الوطنية والأجنبية (أسماء، 2018، ص 92 – 93).

### 3. الرسم على القيمة المضافة (TVA):

أحدثت هذه الضريبة لتعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات (TUGPS)، إن هذا الإصلاح الذي يمس الضرائب غير المباشرة الهدف منه هو تبسيط الجباية غير المباشرة، وذلك عن طريق إلغاء النظام الذي كان سائداً للرسم على رقم الأعمال الذي يعتبر متعارضاً مع النظام الاقتصادي الحديث، كما أن الرسم على القيمة المضافة لا يمس الإنتاج ولكن القيمة المضافة فقط أي يفرض على الثروة الجديدة المكونة فعلاً .

كما يهدف الرسم على القيمة المضافة إلى تنمية وتقوية المنافسة التي تخوضها المؤسسات الجزائرية في الأسواق الدولية، وذلك عن طريق إلغاء العبء الضريبي الذي تتحمله المنتجات الوطنية خاصة الموجهة للتصدير، وبمعنى آخر فإن الهدف الأساس لإدخال الرسم على القيمة المضافة هو إدماج الاقتصاد الوطني في اقتصاد السوق وتنميته (مسعود، 2006، ص 381 – 382).

### 4. الرسم على النشاط المهني (TAP):

في سنة 1996 تم تعويض كل من الرسم على النشاط الصناعي والرسم على النشاط غير التجاري برسم وحيد يسمى الرسم على النشاط المهني، بحيث يفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطاً صناعياً أو تجارياً أو غير تجارياً، ويحسب على رقم الأعمال<sup>(1)</sup>.

### 5. الضريبة الوحيدة الجزائرية (IFU):

لقد تم إحداث هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 2007م، لتحل محل النظام الجزائي الذي كان سائداً من قبل، بحيث عوضت هذه الضريبة كل من ضريبة الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، والرسم على النشاط المهني<sup>(2)</sup>.

### ثانياً: تبسيط الإجراءات الجبائية

سوف نوضح أهم الإجراءات التبسيطية التي جاء بها المشرع:

#### 1. الفصل بين الضرائب العائدة للدولة وتلك العائدة للجماعات المحلية، وذلك ضمن الاتجاهات العالمية الرامية إلى تعزيز

لامركزية الحكم من جهة، وتمييز الجماعات المحلية بمواردها الخاصة التي يمكن توجيهها نحو جهود التنمية المحلية؛

1 - راجع: المادة 21، الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995م، المتضمن قانون المالية لسنة 1996م، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 82، الصادرة في 31 ديسمبر 1996م، ص 8 - 9.

2 - راجع: المادة 02، قانون رقم 06 - 24 المؤرخ في 26 ديسمبر 2006م، المتضمن قانون المالية لسنة 2007م، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 85، الصادرة في 27 ديسمبر 2007م، ص 03 - 04.

2. تركيز نشاط المديرية العامة للضرائب على مهامها الضريبية الحقيقية وتحويل تسيير مالية الجماعات المحلية إلى المديرية العامة للمحاسبة؛
3. إصلاح الضرائب على التجارة الخارجية بمراجعة التعريفات الجمركية؛
4. تبسيط الإجراءات القانونية الموجودة في القوانين الضريبية(\*) بإصدار قانون موحد يسمى قانون الإجراءات(\*\*)، يحتوي على 160 مادة قانونية إجرائية؛ (أسماء، 2018، ص94)
5. تبسيط إجراءات تسيير وتحصيل الضرائب؛
6. إحداث تخفيضات تدريجية(\*\*\*) في نسب الضريبة قصد تشجيع النشاطات الإنتاجية؛
7. إحداث الضريبة الجزافية (IFU) والنظام المبسط؛
8. تعزيز الضمانات الممنوحة للمكلفين؛
9. وضع جباية ملائمة لتشجيع النشاطات الاستثمارية؛
10. تبسيط إجراء التصريح بالمادة الخاضعة للضريبة، فقد تم استحداث وثيقة واحدة يطلق عليه G50 تتضمن تصريح المكلف بمداخله بدلاً من 17 تصريح الذي كان سائداً من قبل؛
11. تأسيس برنامج للامتثال الجبائي الإرادي تخضع بموجبه الأموال المودعة من طرف الأشخاص لدى البنوك إلى معدل رسم جزائي قدره 7%،<sup>(1)</sup> ويندرج هذا البرنامج في إطار رغبة السلطات العمومية في تعبئة الموارد المالية قصد تمويل الاستثمارات المنتجة وتشجيع أكثر للمتعاملين الاقتصاديين، وكذا المواطنين على الانضمام بصفة تدريجية للمجال الرسمي، في هذا الصدد تم وضع تعليمية وزارية تحدد الكيفيات العملية لتنفيذ برنامج الامتثال الجبائي الإرادي، بالإضافة إلى التعليم رقم 369 التي توضح إجراءات تنفيذ برنامج الامتثال الضريبي الإرادي من قبل إدارة الضرائب.
12. إلغاء إجراء التأشير المطلوب بخصوص شهادات الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة التي يمكن تحميلها إلكترونياً، وذلك على فترة انتقالية تستمر خلالها المصالح الجبائية في تسليم الشهادات في نسختها الورقية، إلى غاية إقامة الإجراء الإلكتروني وتعميمه (أسماء، 2018، ص94 – 95).

(\*) تمثل القوانين الضريبية في: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون الرسوم على رقم الأعمال، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الطابع وقانون التسجيل. (أسماء، 2018، ص94)

(\*\*) أنشأ قانون الإجراءات الجبائية بموجب المادة 40 من قانون 01 – 21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002م. (أسماء، 2018، ص94)

(\*\*\*) تخفيض عدد ومعدلات الرسم على القيمة المضافة؛ تخفيض معدلات وأقساط الضريبة على الدخل الإجمالي، تخفيض معدلات الضريبة على أرباح الشركات المطبقة على أنشطة الإنتاج والأشغال العمومية والبناء والسياحة. (أسماء، 2018، ص94)

1 – المادة 43، من الأمر رقم 15 – 01 المؤرخ في 23 جويلية 2015 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد40، الصادرة في 23 جوان 2015، ص14.

ثالثا: إصلاح الرقابة الجبائية

لقد تم اتخاذ عدة إجراءات عملية تهدف إلى تدعيم وتطوير نظام الرقابة الجبائية أهمها ما يلي: (أسماء، 2018، ص96)

- تسهيل الإجراءات الجبائية من خلال تأسيس الملف الجبائي الوحيد الذي تصنف وتتابع فيه كل التصريحات المختلفة للمكلفين بالضريبة؛
- إنشاء التحقيق المصوب، أو التحقيق الظرفي، الذي يعتبر أقل شمولية وأكثر سرعة وأقل تعمقا من التحقيق المحاسبي، إذ أن خاصية الانتظام والتصويب لهذا التحقيق تمكن مراقبي الإدارة الضريبية من اكتشاف التهرب الضريبي فور وقوعه أو التصريح لدى الإدارة الضريبية؛
- تشديد العقوبات المفروضة على المكلفين المتتهربين.

المطلب الثالث: الضرائب المباشرة في الجزائر

تمثل الضرائب المباشرة اقتطاعات مباشرة على الأشخاص أو على الممتلكات، يتم تحصيلها مباشرة، تحاول الدراسة في هذا المطلب الإلمام بمختلف جوانب الضرائب المباشرة في الجزائر.

أولا: الضريبة على الدخل الإجمالي

تأسست الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب قانون المالية لسنة 1991م<sup>(1)</sup>، ونصت المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على ما يلي: " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة".

من خلال هذا التعريف نستنتج خصائص هذه الضريبة والتي تتمثل فيما يلي: (منصور، 2010، ص55)

- تطبق على دخل الأشخاص الطبيعيين؛
- تعد ضريبة سنوية فهي تستحق كل سنة من الأرباح أو المداخيل التي يحققها المكلفون بالضريبة؛
- تعد ضريبة إجمالية تقع على الدخل الإجمالي الصافي وهي ناتجة عن الفرق بين الدخل الإجمالي الكلي والأعباء محددة من طرف الدولة؛
- ضريبة وحيدة، تضم كل أصناف المداخيل؛
- تعد ضريبة متزايدة بمعنى أنها تطبق من خلال معدلات متزايدة وبصورة متصاعدة؛
- ضريبة تصريحية كونها واجبة التصريح من طرف المكلف بها.

1 - راجع المادة 38، قانون رقم 90 - 36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990م والمتضمن قانون المالية لسنة 1991م، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 57، الصادرة في 31 ديسمبر 1990م، ص1842.

### 1. المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

يتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموع المداخيل الصافية للأصناف الآتية:<sup>(1)</sup>

- أرباح مهنية؛
- عائدات المستثمرات الفلاحية؛
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية.

### 2. الأشخاص الخاضعون للضريبة:

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي كل من:<sup>(2)</sup>

- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر؛
- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر ويحصلون على عائدات من مصدر جزائري؛ الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية سواء كان موطن تكليفهم بالجزائر أو لا، ويحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى؛
- المساهمين في شركة الأشخاص؛
- شركاء الشركات المدنية والمهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهن أعضائها؛
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي شريطة ألا تشكل هذه الشركات في شكل أسهم أو شركة محدودة المسؤولية؛
- أعضاء الجمعيات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها.

### 3. حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:

عندما يتم تحديد الدخل الصافي الإجمالي السنوي، تحسب ضريبة الدخل الإجمالي حسب جدول تصاعدي تحدد في شرائح الدخل والنسب الضريبية الخاضعة لها وهذه النسب وأقسام الدخل عرفت تعديلات وفق قوانين المالية السنوية، وكان آخر تعديل في سنة 2008 حسب قانون المالية لتلك السنة، بحيث تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي تبعاً للجدول التصاعدي الآتي:

1 - المادة 02، قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م، ص10.

2 - المادتين 03، 07، قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م، ص10 - 11.

الجدول رقم (01): السلم الضريبي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي بالجزائر

نسبة الضريبة	القسط الخاضع للضريبة (دج)
0%	لا يتجاوز 120.000
20%	من 120.001 إلى 360.000
30%	من 360.001 إلى 1.440.000
35%	أكثر من 1.440.000

المصدر: المادة 104، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م،

ص 26.

من خلال الجدول رقم (01) أعلاه يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- يحاول هذا الشكل من التصاعدية التخلص من عيوب التصاعدية بالطبقات، إذ تعتبر كل شريحة مستقلة عن الأخرى، ومن ثم كلما زاد دخل الممول و وصل جزء منه إلى شريحة أعلى، فإن الجزء الزائد هو الذي يخضع فقط للمعدل الأعلى، وبالتالي فإن زيادة المادة الخاضعة للضريبة (ارتفاع الدخل مثلاً)، لا يؤثر على الدخل الصافي نتيجة الاقتطاع الضريبي؛
- عدم مرونة التصاعدية المعتمدة، بحيث طول الشريحة الأولى 120.000 دج، بينما الشريحة الثانية 240.000 دج، أما طول الشريحة الثالثة فهو أكبر (1.080.000 دج)، وهذا في الواقع لصالح الدخول المرتفعة لذلك يجب أن تكون الشريحة الأولى واسعة، حتى يمكن التخفيف من حدة التقلبات في الدخل؛
- قد تدفع تصاعدية الضريبة بالمكلف في حالة وقوع دخله في شريحة ذات معدل مرتفع، العمل على تدنية دخله لإلحاقه بشريحة ذات معدل منخفض، لذلك يجب أن يكون الانتقال في المعدل بين شريحة وأخرى بدرجة صغيرة، لتجنب تحايل المكلفين وتقليص حدة التهرب، إذ يمكن أن تخسر الخزينة من التهرب أكثر مما تحصله من التصاعدية؛
- تعتبر المعدلات المدرجة في الجدول مرتفعة نوعاً ما ولا تشجع على الاستثمار وتوسيعه. (الغني، 2013، ص 458 - 459)

ثانياً: الضريبة على أرباح الشركات

جاءت الضريبة على أرباح الشركات لتعوض وتراجع نقائص الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، فهي تطبق دون استثناء على الأشخاص المعنويين، على عكس الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية التي تفرض على الأشخاص الطبيعيين في شكل معدل تصاعدي، كما أنها تطبق دون التمييز بين الشركات الأجنبية والجزائرية. (بوزيدة، 2010، 71)

تعرف الضريبة على أرباح الشركات على أنها "ضريبة سنوية تفرض على مجمل الأرباح والمداخيل المحققة من طرف الأشخاص المعنويين".

نستنتج من خلال هذا التعريف خصائص الضريبة على أرباح الشركات: (رضا، 2012، ص29)

- ضريبة سنوية، لأنه حسب مبدأ استقلالية الدورات فإن وعاءها يتضمن ربح سنة واحدة؛
- ضريبة وحيدة، لأن الأشخاص المعنويين ملزمين بدفع ضريبة واحدة على أرباحهم؛
- ضريبة عامة، لأنها شاملة لمختلف الأرباح دون التمييز لطبيعتها؛
- ضريبة نسبية، لكونها تعتمد على معدل واحد يفرض على الربح الضريبي؛
- تفرض على الأشخاص المعنويين وليس الطبيعيين؛
- ضريبة تصريحية، نظراً لأن المكلفين بما ملزمين على التصريح بالربح السنوي.

#### 1. مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات: تخضع للضريبة على أرباح الشركات:<sup>(1)</sup>

- شركات الأموال (شركات ذات أسهم، شركات ذات مسؤولية محددة، شركات بالتوصية ذات أسهم)؛
- شركات الأشخاص والشركات المدنية في حالة اختيار الضريبة على أرباح الشركات؛
- المؤسسات وهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري؛
- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها؛
- الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة من قانون الضرائب المباشرة.

تُستحق هذه الضريبة على الأرباح المحققة في الجزائر والمتمثلة في:<sup>(2)</sup>

- الأرباح المحققة في شكل شركات والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع تجاري أو صناعي أو فلاحي عند عدم وجود إقامة؛
- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات؛
- أرباح المؤسسات وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، إلا إنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطاً يتمثل في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية.

1 - راجع المادة 136، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، 2018، ص32 - 33.

2 - المادة 137، القانون نفسه، ص33.

يتحدد الربح الصافي الخاضع للضريبة على أرباح الشركات، بحساب نتيجة مختلف العمليات من أية طبيعة كانت التي تنجزها كل مؤسسة أو وحدة أو مستثمرة تابعة لمؤسسة واحدة بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الاستغلال أو في نهايته<sup>(1)</sup>.

## 2. معدلات الضريبة على أرباح الشركات: يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي:<sup>(2)</sup>

- 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات السفر؛
- 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

تجدر الإشارة إلى أن معدلات الضريبة على أرباح الشركات عرفت تعديلات بخصوص النسب المطبقة (أنظر الملحق رقم 01).

أما فيما يخص نسب الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات فتُحدد كما يأتي:<sup>(3)</sup>

- 10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات؛
- 40% بالنسبة للمداخل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها؛
- 20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاع من المصدر؛
- 10% بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري؛
- 24% بالنسبة:
- ✓ للمبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات؛
- ✓ للمبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر؛
- ✓ للحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءاتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبه أو صيغته، أو منح امتياز ذلك (أسماء، 2018، ص 104 – 105).

## ثالثا: الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزائرية الوحيدة

تتطرق الدراسة في هذا العنصر إلى الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزائرية الوحيدة، وهما ضريبتان تقعان على المكلف أثناء مزاولته لنشاطه، وتعود حصيلتها للجماعات المحلية.

1 - المادة 140، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، 2018، ص 35.

2 - المادة 02، الأمر رقم 15 - 01 المؤرخ في 23 جويلية 2015، مرجع سابق، ص 06.

3 - راجع المادة 150، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، 2018، ص 40.



## 1. الرسم على النشاط المهني:

وهو ضريبة سنوية تفرض على رقم الأعمال المحقق في الجزائر من قبل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الممارسين لنشاط تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي من صنف المداخيل الصناعية والتجارية، أو للضريبة على أرباح الشركات، وتطبق بمعدل 2% وب 3% على رقم الأعمال المحققة من نشاط النقل عبر الأنابيب ويتم توجيه حصيلة هذه الضريبة للجماعات المحلية (أسماء، 2018، ص105).

يُستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطاً تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات.

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب 2%، ويخفض هذا الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الإنتاج، وتحدد نسبة الرسم ب 2% مع تخفيض بنسبة 25%، فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري.

يمكن أن يرفع الرسم إلى 3% عندما يتعلق الأمر برقم الأعمال الناتج عن نشاط لنقل المحروقات بواسطة الأنابيب. (أسماء، 2018، ص106)

يُوزع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:<sup>(1)</sup>

✓ حصة البلدية: 66%؛

✓ حصة الولاية: 29%؛

✓ حصة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية: 5%.

## 2. الضريبة الجزائرية الوحيدة:

وهي عبارة عن ضريبة مباشرة، تفرض على تجار التجزئة (صغار المكلفين) الخاضعين سابقاً للنظام الجزائي، ويغذي جزء من هذه الضريبة الجماعات المحلية (أسماء، 2018، ص106).

يخضع لنظام الضريبة الوحيدة الجزائرية:<sup>(2)</sup>

- الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطاً صناعياً أو تجارياً أو حرفياً أو مهنة غير تجارية والتي لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج؛
- المستثمرون الذين يمارسون المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة المؤهلة للاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

1 - المادة 11، قانون رقم 17 - 11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 76، الصادرة في 28 ديسمبر 2017م، ص70.

2 - المادة 14، قانون رقم 14 - 10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014م، والمتضمن قانون المالية لسنة 2015، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 78، الصادرة في 31 ديسمبر 2014م، ص06.

يحدد معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة بـ 5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛ و12% بالنسبة لأنشطة الأخرى . كما يُوزع ناتج هاته الضريبة الجزائرية الوحيدة كما هو مبين في الجدول أدناه:

الجدول رقم (02): توزيع حصيلة الضريبة الجزائرية الوحيدة بالجزائر

المعدل	الضريبة الجزائرية
49% -	- ميزانية الدولة
0.5% -	- غرف التجارة والصناعة
0.01% -	- الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية
0.24% -	- غرفة الصناعة التقليدية والمهن
40.25% -	- البلديات
5% -	- الولايات
5% -	- الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

المصدر: من إعداد الطالبين بناءً على نص المادة 14، قانون رقم 14 - 10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014م، والمتضمن قانون المالية لسنة 2015، الجمهورية الجزائرية (الجريدة الرسمية)، العدد 78، الصادرة 31 ديسمبر 2014م، ص 06.

#### المطلب الرابع: الضرائب غير المباشرة في الجزائر

تعد الضرائب غير المباشرة اقتطاعات تفرض على الاستهلاك، يتم تسديدها بطريقة غير مباشرة من طرف الشخص المستهلك. تتطرق الدراسة من خلال هذا المطلب إلى مختلف الضرائب غير المباشرة في الجزائر.

#### أولاً: الرسم على القيمة المضافة

من وجهة نظر فقهاء الضرائب ضريبة القيمة المضافة، عبارة عن ضريبة تفرض على الإنتاج في كافة مراحلها وتمثل القيمة المضافة في الزيادة في قيمة الإنتاج في كل مرحلة من مراحل الإنتاج، وهي ضريبة تفرض على قيمة مساهمة المشروع في العملية الإنتاجية (عوض، 2007، ص 13).

يعتبر الرسم على القيمة المضافة من أهم الضرائب غير المباشرة، يفرض على الاستهلاك، ويخص العمليات ذات الطابع الصناعي، التجاري، الحرفي أو الحر ويقع على عاتق المستهلك لا على المؤسسة، فهو يلعب دور الوسيط في تحصيل تسديد الرسم إلى إدارة الضرائب (أسماء، 2018، ص 45).

## 1. مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

يخضع للرسم على القيمة المضافة الأشخاص الذين حددتهم المادة 04 من قانون الرسوم على رقم الأعمال وهم؛ المنتج وتجار الجملة والشركات الفرعية.

هناك بعض العمليات تخضع للرسم على القيمة المضافة إجبارياً، والبعض الآخر يخضع اختياريًا، بحيث تتمثل العمليات الخاضعة وجوباً في: (1)

- العمليات المتعلقة بنشاط صناعي أو تجاري أو حرفي المنحزة من طرف الخاضعين للرسم؛
  - العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين؛
  - العمليات المحققة عند ممارسة نشاط حر؛
  - المبيعات الخاصة بالكحول أو الخمر ومشروبات أخرى مماثلة؛
  - العمليات المتعلقة بالأشغال العقارية؛
  - المبيعات حسب شروط البيع الجملة؛
  - عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة، وكذا تجارة التجزئة؛
  - باستثناء العمليات التي يقوم المكلفون بالضريبة الخاضعون للضريبة الجزافية الوحيدة؛
  - عمليات الإيجار، وأداء الخدمات وأشغال الخدمات والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات الأشغال العقارية؛
  - الحفلات الفنية والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص.
- أما العمليات الخاضعة اختياريًا فتتمثل في العمليات الموجهة للتصدير، وكذا العمليات المحققة لفائدة الشركات البترولية، المكلفين بالرسم الآخرين، مؤسسات تتمتع بنظام الشراء بالإعفاء.

## 2. الحدث المنشأ للرسم على القيمة المضافة:

- في الداخل: يشمل الأعمال الخاضع للرسم ثمن البضائع أو الأشغال أو الخدمات بما في ذلك المصاريف والحقوق والرسوم، باستثناء الرسم على القيمة المضافة ذاته.
- عند الاستيراد: يتكون الأساس الخاضع للضريبة من القيمة المحددة لدى الجمارك بما فيها الحقوق والرسوم باستثناء الرسم على القيمة المضافة.
- عند التصدير: يتكون الأساس الخاضع للضريبة من القيمة المحددة لدى الجمارك بما فيها الحقوق والرسوم باستثناء الرسم على القيمة المضافة. (أسماء، 2018، ص112)

1 - المدتين 02 و03، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، 2018، ص04 - 05.

3. معدل الرسم على القيمة المضافة:

يطبق الرسم على القيمة المضافة وفق معدلين: معدل عادي قدره 19%، ومعدل مخفض قدره 9%. وتجدر الإشارة إلى أن معدلات الرسم على القيمة المضافة عرفت تعديلات بغرض تقليص عددها، وخفض معدلاتها (أنظر الملحق رقم 02).

4. توزيع حصة الرسم على القيمة المضافة:

يمكن التمييز بين العمليات المحققة في الداخل والعمليات المحققة عند الاستيراد عند توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة وهو ما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة بالجزائر

بالنسبة للعمليات المحققة عند الاستيراد	بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل
- 85% لفائدة ميزانية الدولة؛	- 75% لفائدة ميزانية الدولة؛
- 15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وتوزع الحصة المخصصة للصندوق المشترك للجماعات المحلية بين الجماعات الإقليمية حسب ضوابط ومعايير التوزيع المحددة عن طريق التنظيم.	- 10% لفائدة البلديات مباشرة؛
- 15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.	- 15% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.
ملاحظة: بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تدفع حصة البلديات إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.	ملاحظة: بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تدفع حصة البلديات إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.
ملاحظة: بالنسبة للعمليات التي تنجزها المكاتب الجمركية الحدودية البرية، تخصص الحصة العائدة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مباشرة للبلديات التي يقع فيها المكتب.	

المصدر: إعداد الطالبين، بناءً على نص المادة 161، قانون الرسوم على رقم الأعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م، ص 38.

ثانيا: الرسم الداخلي على الاستهلاك والرسم على المواد البترولية

1. الرسم الداخلي على الاستهلاك:

أسس الرسم الداخلي على الاستهلاك بموجب قانون المالية لسنة 1991م، ويؤخذ بعين الاعتبار هذا الرسم عند حساب الرسم على القيمة المضافة، بحيث يدمج في الأساس الخاضع للرسم على القيمة المضافة (بوزيدة، 2007، ص 117).

وهو ضريبة غير مباشرة تطبق على المنتجات دون الخدمات، بحيث يعتبر ضريبة خاصة ونوعية تفرض على نوع معين من المنتجات والسلع يتم تحديدها في المادة 25 من الرسوم على رقم الأعمال. (أنظر الملحق رقم 03).

يتمثل الحدث المنشئ للرسم الداخلي على الاستهلاك في عملية الاستهلاك، ويتم ذلك عملياً عند خروج المنتج من المصنع أو عند عملية الاستيراد، إذ يطبق هذا الرسم مرة واحدة، أي في عملية واحدة وهي عملية انتقال المنتج إلى المستهلك أين يدمج هذا الرسم في سعر الوحدة، وبذلك لا يظهر في العمليات اللاحقة لانتقال المنتج من عون اقتصادي إلى آخر، كما يتمثل الأساس الخاضع للرسم الداخلي على الاستهلاك في رقم الأعمال المحقق.

يخصص ناتج الرسم الداخلي على الاستهلاك بنسبة 5% لحساب التخصيص الخاص رقم 084 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الخاص لترقية الصادرات" (أسماء، 2018، ص114).

## 2. الرسم على المواد البترولية:

يؤسس لصالح ميزانية الدولة رسم على المنتجات البترولية أو المماثلة لها، المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر، لاسيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية، ويطبق هذا الرسم على المنتجات المذكورة في الجدول الموالي:

### الجدول رقم (04): مجال تطبيق الرسم على المواد البترولية بالجزائر

رقم التعريف الجمركية	تعيين المواد	الرسم (دج / هكتولتر)
م. 10 - 27	البنزين الممتاز	1400.00
م. 10 - 27	البنزين العادي	1300.00
م. 10 - 27	البنزين الخالي من الرصاص	1400.00
م. 10 - 27	غاز أويل	400.00
م. 11 - 27	غاز البترول المميع / الوقود	1.00

المصدر: المادة 28، من قانون الرسوم على رقم الأعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م، ص19.

## ثالثا: رسم المرور، رسم الضمان، وحقوق التسجيل والطابع

### 1. رسم المرور:

تخضع الكحول والخمور والمشروبات الأخرى المشابهة لرسم المرور، ويكون واجب الأداء عندما تعرض المواد الغذائية الخاضعة للضريبة للاستهلاك (أسماء، 2018، ص115). وتظهر النسب التعريفية المطبقة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (05): نسب تعريفية رسم المرور بالجزائر

المنتجات	تعريفية رسم المرور من واحد هكتولتر من الكحول الصافي
1. منتجات أساسها الكحول ذات طابع طبي بحث ولا يمكن شربها الواردة في قائمة معدة بطريقة نظامية ...	50 دج
2. منتجات العطور والزينة....	1000 دج
3. كحول مستعملة لتحضير الخمور الفوارة والخمور الحلوة بطبيعتها والتي تستفيد من النظام الجبائي للخمور ....	1760 دج
4. المشهيات التي أساسها الخمور والفيرموث والخمور الكحولية وما يماثلها والخمور الحلوة بطبيعتها الخاضعة للنظام الجبائي للكحول والخمور الكحولية الأجنبية ذات التسمية الأصلية أو المراقبة أو المعيرة وكرتم دوكاسي....	77.000 دج
5. الوسكي والمشهيات التي أساسها الكحول مثل البيتر.أمرس.غرودرون.أنيس...	110.000 دج
6. الروم وغيره من المنتجات المشار إليها في الأرقام من 1 إلى 5 أعلاه ....	77.000 دج
7. الخمور	8800 دج / هكتولتر

المصدر: المادتين 47، 176 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م.

2. رسم الضمان:

يُطبق رسم الضمان على المنتجات المعدنية الثمينة المتمثلة في الذهب والفضة والبلاطين، ويمكن توضيح معدل تطبيقه في

الجدول الموالي: الجدول رقم (06): معدلات رسم الضمان بالجزائر

رسم الضمان	رسم	رسم التعبير	
		التعبير بالوثيقة	التعبير عن طريق التبلييل
الذهب	8.000 دج	6 دج عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام	/
البلاطين	20.000 دج	12 دج عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام	/
الفضة	150 دج	إلى غاية 400 غرام 4 دج: عن كل هكتوغرام	الفضة 20 دج عن كل عملية

المصدر: إعداد الطالبين بناءً على: المادتين 340، 341، من قانون الرسوم على رقم الأعمال، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2018م، ص 54 - 55.

### 3. حقوق التسجيل والطابع:

تمثل حقوق التسجيل الضرائب المدفوعة للدولة لقاء عملية تسجيل العقود المختلفة، خاصة العقود الرسمية القضائية متضمنة للقرارات النهائية للعقود الإدارية، وعقود نقل الملكية، وحق الانتفاع بالمنقولات أو العقارات والتنازل عن حقوق الإيجار، وحقوق التأسيس (أسماء، 2018، ص 116). وتتلخص معدلات الخضوع لحقوق التسجيل في (الملحق رقم 04).

أما حقوق الطابع فتتمثل في الرسوم المفروضة على التداول والمعاملات المدفوعة في شكل طابع جبائية أو دمعة، وتحدد حقوق الطابع على النحو الموضح في (الملحق رقم 05).

المبحث الثالث: واقع السياسة الضريبية والنمو الإقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019)

بعد الوقوف على جملة من الإصلاحات التي عرفتتها السياسية الضريبية في الجزائر، تحاول الدراسة في هذا المبحث تحليل تطور أداء لسياسة الضريبية لاقتصاد الجزائر، وكذلك معرفة واقع النمو الاقتصادي الذي يعد أحد المؤشرات الإقتصادية التي أولا الإقتصاديون أهمية بالغة لما له من آثار إيجابية على الناتج المحلي الإجمالي.

المطلب الأول: واقع السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019)

لقد قسم المشرع الجزائري موارد الميزانية إلى أقسام، حسب الجدول رقم (07) أدناه في قانون المالية 2019 (قانون المالية، 2018، صفحة 28) كمثل.

الجدول رقم (07) موارد الميزانية لسنة 2019

المبالغ (بالآلاف دج)	إيرادات الميزانية
	<b>1- الموارد العادية</b>
	<b>1.1 الإيرادات الجبائية</b>
1.453.911.724,7	001-201 حواصل الضرائب المباشرة.....
108.548.222,8	002-201 حواصل التسجيل والطابع .....
1.120.087.480,5	003-201 حواصل الرسوم المختلفة على الأعمال .....
503.171.694,8	(منها الرسم على القيمة المضافة، على المنتوجات المستوردة) .....
10.000.000,0	004-201 حواصل الضرائب غير المباشرة .....
348.870.663,0	005-201 حواصل الجمارك.....
<b>3.041.418.091,0</b>	<b>المجموع الفرعي (1)</b>
	<b>2.1 الإيرادات العادية:</b>
29.000.000,0	006-201 حواصل ومداحيل الأملاك الوطنية.....
123.000.000,0	007-201 الحواصل المختلفة للميزانية .....
20.000,00	008-201 الإيرادات النظامية.....
<b>152.020.000,0</b>	<b>المجموع الفرعي (2)</b>
	<b>3.1 الإيرادات الأخرى</b>
600.000.000,0	الإيرادات الأخرى.....




600.000.000,0	المجموع الفرعي (3)
2.714.469.557,3	2. الجباية البترولية 201 - 011 - الجباية البترولية .....
6.507.907.648,3	المجموع العام للإيرادات

المصدر: (قانون المالية، 2018، صفحة 28).

يبين الجدول توزيع الإيرادات النهائية لسنة 2019، وتم تقسيم الموارد إلى عادية وبترولية، كما تعتبر كل القيم تقديرية لسنة مقبلة. ويظهر من خلال الجدول ارتفاع حصيلة الإيرادات خارج المحروقات مقارنة مع السنوات السابقة، حيث تمثل نسبة 58.29% أما الإيرادات البترولية فتتمثل نسبة 41.71% نتيجة انخفاض أسعار المحروقات واتخاذ الجزائر حزمة تدابير من بينها ترشيد النفقات.

وتتكون الإيرادات الجبائية من نوعين: الجباية العادية والجباية البترولية، تتكون الجباية العادية حسب (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 89) من: الضرائب المباشرة كالضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والضرائب غير المباشرة كالرسم على القيمة المضافة وكذا الضرائب الجمركية، أما الجباية البترولية فتتكون من مجموعة من الضرائب والرسوم، كالإتاوة والرسم على الدخل البترولي.

الشكل رقم (02): يوضح تطور الإيرادات العامة خلال الفترة 1990 - 2019




المصدر: (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 90)

من خلال الشكل (02) أعلاه، يظهر مدى مساهمة الإيرادات الجبائية في الرفع من الإيرادات العامة، خاصة بعد 1992 والإجراءات المتخذة لإصلاح النظام الضريبي، حيث ارتفعت سنة 1990 من 147.3 (م.دج) أي بنسبة 51.32% إلى غاية 1997، أين بلغت قيمتها (878.778 م.دج) لتتخفف سنة 1998 وبلغت (708.384 م.دج)، لترتفع مرة أخرى إلى غاية سنة 2009 وبلغت 3073.6 (م.دج)، ثم انخفضت سنة 2010 إلى (2799.6 م.دج) نتيجة تداعيات الأزمة المالية 2008، لكن سرعان ما ارتفعت من جديد سنة 2011، وبلغت (3056.5 م.دج) لتصل أقصى قيمة لها في 2014، أين ساهمت في الإيرادات الجبائية بنسبة 71.08 ثم بدأت في الانخفاض تدريجيا بعد ذلك. (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 89).

واعتمدت الجزائر في تحصيل إيراداتها على الجبائية البترولية بنسب متفاوتة تجاوزت في كل السنوات تقريبا أكثر من 50%، حيث تراوحت بين 51.32% في 1990 و64.02% في 1999 إلى 50.04% في 2011، حتى بلغت أقصى نسبة في 2008 بمعدل 80.90%، وفي المقابل تفاوتت الجبائية العادية وسجلت نسبة 48.68% سنة 1990، ثم انخفضت إلى 33.87% سنة 1991 ثم تفاوتت النسب، وهذا أمر طبيعي كون اقتصاد الجزائر ريعي، ما أثر سلبا على فعالية النظام الضريبي، وهذا ناتج عن غياب المتابعة الجبائية لكبار المكلفين بالضرائب، والغش والتهرب الضريبي، وبعد الأزمة 2014 ارتفعت حصيلة الجبائية العادية وبلغت 49.80%، واستمرت على نفس النهج في 2016 أين بلغت أقصى قيمة لها بنسبة 57.63% ثم 54.05% سنة 2019. (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 89)

### المطلب الثاني: واقع النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019)

الشكل رقم (03): يوضح طور معدلات النمو الاقتصادي (1990 – 2019)



المصدر: (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 90)

يمكن أن نلاحظ تفاوت نسب النمو الاقتصادي في الجزائر، كما يوضحه الشكل (03) أعلاه، حيث شهدت سنة 1990م إلى 1994 معدلات جد منخفضة، نظرا للظروف الأمنية التي مرت بها البلاد إلى غاية 1995م، أين وصلت 3,8%، حتى بلوغ أقصى قيمة له وهي 6,9% سنة 2003م، وهذا راجع إلى تحسن أسعار المحروقات، وذلك كون النمو الاقتصادي في الجزائر مرهون بالنمو في قطاع المحروقات، لينخفض بعدها تدريجيا إلى أن بلغ 2,4% في 2008م نظير تراجع أسعار النفط بعد الأزمة المالية 2008م، ثم استعاد عافيته بعد ارتفاع الأسعار مرة أخرى وتسطير الجزائر برامج تنموية مخصصة بذلك بمبالغ مالية ضخمة لكل برنامج، وبلغ 4,1% في 2016م، ثم انخفض تدريجيا إلى غاية 2019م، أين بلغ 1,2%، وهذا بالرغم من تماوي الأسعار أواخر 2014م، لكن الجزائر استخدمت الاحتياطات المالية لصندوق ضبط الإيرادات لمواصلة مشاريعها التنموية (فاطمة، جويلية 2021، صفحة 90).

### خلاصة الفصل:

تتمثل الضريبة في مجموعة اقتطاعات تتحصل عليها الدولة في شكل موارد عامة من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بحكم أن لهم ممتلكات داخل المجتمع.

تعتبر الاقتطاعات الضريبية إيرادات عامة تستعملها السلطات العمومية في تغطية النفقات العامة، بحكم أن الدولة تلعب دور العون الاقتصادي والاجتماعي وتوجه النشاطات بما تمليه حاجة النمو والتطور الاقتصادي.

وما يمكن أن نستخلصه أن الضريبة إضافة إلى دورها المالي المتمثل في جلب مصادر مالية كبيرة للدولة، فإنها وسيلة هامة للتوجه الاقتصادي، فحتى يتحقق هذان الهدفان لابد من تنظيمها في إطار ضريبي فعال، وتتوقف هذه الفعالية على التقنيات المطبقة وأنواع الضرائب الممارسة، لأن ذلك يبين درجة تعقد أو بساطة النظام الضريبي، ومدى اعتماده على ضغط جبائي مرتفع أو منخفض، حتى تتجسد فعاليته في تمويل الخزينة العمومية بأهم مورد مالي للدولة.

# الفصل الثاني

سياسة ترقية الصادرات خارج

المحروقات في الجزائر

تمهيد:

يعتبر التصدير ذو أهمية كبيرة في اقتصاديات مختلف الدول، وهو أحد العوامل الأساسية للتنمية الاقتصادية ولقد اعتبره أصحاب النظرية التجارية وسيلة فعالة لتحقيق معدلات النمو المرجوة، فهو يعد ركيزة أساسية وهامة في حياة المؤسسة المصدرة على وجه الخصوص. وفي اقتصاديات الدول التي توجد فيها هذه المؤسسات على وجه العموم، لذا يحظى التوجه التصديري في الوقت الحاضر بمكانة بارزة بين اهتمامات السياسات الاقتصادية في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء فأصبح النشاط التصديري يعد خيارا استراتيجيا للنمو والتنمية.

ولقد قضية النمو التصديري اهتماما بالغا في أدبيات النمو والتنمية الاقتصادية، حيث اعتبر التوجه التصديري قاطرة للنمو الاقتصادي وذلك في ظل الاقتراض الضمني بأن انتعاش الصادرات يحقق تشغيل للطاقات الإنتاجية ويسمح بتحقيق الوفورات الداخلية وتبني تكنولوجيا رفيعة المستوى.

كما يعتبر التصدير عنصرا متكاملًا مع عناصر سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث يعكس تشجيعه وتحفيزه آثارا بعيدة المدى على مختلف مجالات الاستثمار.

وينبع الاهتمام بالصادرات الجزائرية خارج المحروقات من وجود تحد رئيسي وهام يواجه الاقتصاد الجزائري، ألا وهو تحقيق معدلات نمو اقتصادية قادرة على خلق فرص عمل جديدة وتوفير عملات الأجنبية.

ومن خلال هذا الفصل سنتطرق الى كل الجوانب التي تخص ترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات حيث ستناول فيه:

- المبحث الأول: ماهية التصدير
- المبحث الثاني: واقع التصدير في الجزائر خارج المحروقات خلال الفترة من 2000 إلى 2019م.
- المبحث الثالث: مشاكل التصدير خارج المحروقات في الجزائر

المبحث الأول: ماهية التصدير

يشتمل هذا المبحث على المفاهيم العامة المتعلقة بالتصدير بدءًا من مفهوم التصدير وأنواعه وصولًا إلى الهيئات المكلفة بترقية الصادرات في الجزائر خارج المحروقات.

المطلب الأول: مفهوم التصدير وأنواعه

أولاً: مفهوم التصدير

هناك عدة تعريفات للتصدير نذكر منها:

يعرف التصدير على أنه ((استراتيجية تضمن انتقال السلع والخدمات من سوق داخلية إلى أخرى خارجية)) (العجارمة، 2001، صفحة 136).

ويعرف التصدير أيضا ((بأنه الذي يغطي جميع مبيعات المنتجات النهائية أو قطع الغيار الموجهة لشركة ما أو فروعها)) (هشام، 2012، صفحة 61).

ويعرف بأنه ((أسلوب مرن وسهل الاستخدام بالنسبة للمؤسسة، فهو لا يحتاج إلى استثمارات مالية كبيرة ويتم باستخدام أقل ما يمكن من الموارد البشرية، وبالتالي فالتصدير لا يتضمن مخاطر ونفقات كبيرة، وبالمقابل لا يسمح هذا الأسلوب بمعرفة تطورات السوق وسلوك المنافسين والمستهلكين بشكل جيد، إضافة إلى أن المصدر يمكن أن يتعرض إلى بعض العوائق الإدارية والسياسية (رسوم جمركية، أنظمة التقنين والحصص والمواصفات ... الخ) الشيء الذي يحد من نشاطه الخارجي)). (العمر، 2007، الصفحات 133 - 134).

بالنسبة للوفاد الجديد على الساحة الدولية، فإن خيار التصدير غالبا ما يكون الأكثر جاذبية لدخول الأسواق، حيث تبدأ المؤسسة بإيلاء المزيد من الاهتمام إلى إمكانية دخول الأسواق الخارجية، فيصبح التصدير الخطوة الطبيعية الأولى. (هشام، 2012، صفحة 62)

فالتصدير إذا عبارة عن أسلوب مرن وسهل الاستخدام، ويعني قدرة الدولة وشركاتها على تحقيق تدفقات سلعية، خدمية، معلومانية، مالية، وبشرية، إلى دول وأسواق خارجية بغرض تحقيق الأهداف المرجوة من أرباح، قيمة مضافة، توسع ونمو، فرص عمل، والتعرف على ثقافات أخرى وتكنولوجيا جديدة واكتساب حصص سوقية وغيرها.

ثانياً: أنواع التصدير

للتصدير نوعان التصدير غير المباشر، ويشير إلى استخدام وسطاء لإيصال المنتج إلى الأسواق الخارجية، أما التصدير المباشر فهو على نقيض ذلك، ويعني أن المؤسسة نفسها تحتك بالمشتريين في خارج الوطن، وتكون مستقلة عن الوكلاء والموزعين أو المؤسسات التابعة لها (هشام، 2012، صفحة 62).

ويمكن أن يتم التصدير غير المباشر من خلال عدة وسطاء نذكرهم فيما يلي: (الصميدعي، 2007، صفحة 290)

1. التاجر المصدر (المحلي):

حيث يقوم بشراء المنتجات المصنعة ثم بيعها في الخارج لحسابه الخاص.

2. وكالة التصدير المحلية:

والتي تعمل على إيجاد أسواق خارجية للسلع المحلية والتفاوض مع المستوردين الأجانب وذلك لقاء عمولة معينة.

3. المؤسسة التعاونية:

تظهر عندما يشترك المنتجون في صفات مشتركة في الإنتاج وهو ما يجعل عملها تعاونيا أكثر فائدة من العمل الفردي، ويتم إدارتها من قبل المنتجين أنفسهم.

4. شركة إدارة التصدير:

تعمل الشركة وسيط على إدارة أنشطة التصدير لشركة أو عدة شركات منتجة في وقت واحد مقابل عمولة معينة.

كما يمكن أن يتم التصدير المباشر من خلال عدة قنوات تتمثل في: (الصميدعي، 2007، الصفحات 291 - 292)

1. قسم التصدير المحلي:

حيث تخصص المؤسسة قسما خاصا بعمليات التصدير وبإشراف مدير يسير مجموعة من العاملين.

2. فرع الجمعيات الدولية:

تتخذ المؤسسة فروعا في الخارج تقوم بجميع السياسات التسويقية الخاصة بصادرات.

3. ممثلي مبيعات التصدير المتجولين:

إرسال ممثلين عن المؤسسة الى الدول الأخرى لغرض التعريف بمنتجاتها أو التفاوض وعقد الصفقات التجارية.

4. الوكلاء أو الموزعين الأجانب:

وهو أن تتعاقد المؤسسة مع وكلاء أو موزعين أجانب لغرض بيع منتجاتها بالنيابة عن المؤسسة.

المطلب الثاني: دوافع التصدير

يمكن تحديد دوافع التصدير في النقاط التالية: (قدو، 2009، الصفحات 52 - 53)

- تشجيع إدارة المؤسسة على ممارسة نشاط التصدير.
- تحقيق مردود مناسب من تسويق المنتج في الأسواق الخارجية.
- الاستفادة من وفورات الحجم الكبير في التسويق.
- الاستفادة من التميز في تسويق منتج وحيد وتكنولوجيا متميزة في إنتاجه وتشغيله.
- تنويع مخاطر الدخول إلى الأسواق الخارجية.
- تصريف خارجي لسلع موسمية الإنتاج والاستخدام.

- تشغيل طاقات وموارد فائضة ومعطلة.
- اغتنام فرص تسويق خارجية تحقق مردودا مشجع من الإفادة منها.
- تغيير وكلاء المؤسسة في الأسواق الخارجية، والقرب من المستهلكين.
- تنفيذ طلبات معلقة لم تتوفر إمكانات الإيفاء بها.
- صغر السوق المحلية غير القادرة على استيعاب السلع المنتجة محليا.
- ركود أو تدهور الطلب في السوق المحلية وإقدام المؤسسة على إيجاد منافذ خارجية لتصريف منتجاتها.
- توفر خبرات ومعارف لدى المؤسسة في النشاط التصديري وممارسته.
- القدرة على تحمل المخاطر الخارجية أكثر من المخاطر الداخلية.

### المطلب الثالث: قواعد التصدير والقيود على التبادل التجاري الدولي

#### أولاً: قواعد التصدير

من واقع إسهامات الخبراء والممارسين في هذا المجال يمكن عرض العناصر الآتية: (قحف، 2004، الصفحات 367 - 368)

#### 1. الإستعداد للتصدير: ويتطلب إدراك

- أهمية الجودة النوعية للصادرات (ضبط الجودة وسياستها وأساليب تنفيذها وخطوات الحصول شهادة الجودة).
- التعبئة والتغليف (التصميم، وشراء مواد تعبئة وتغليف).
- خطة تسويق الصادرات (قواعدها وخطوات إعدادها).
- تحديد أسعار التصدير (الخطوات والتسعير، ومتطلبات اتفاقية الجات).
- التمويل المصرفي للصادرات ومعرفة المؤسسات الإقليمية التي تمول الصادرات.

#### 2. أساليب الترويج:

تتمثل أساليب الترويج في (المعلومات، الإعلانات، زيارة الأسواق الخارجية والمعارض التجارية الدولية، وطرق اختيار المعرض واتخاذ القرار الخاص بالمشاركة في المعارض وتقدير التكاليف وتنظيم الجناح ونقل المعروضات وطرق عرضها وغيرها بالإضافة إلى اختيار الوكيل أو الموزع وخطوات اختيار الوكلاء وأنواع الوكلاء التجارية وطرق عقد اتفاقية الوكالة والضمانات الأساسية في عقد الوكالة...).

#### 3. الإجراءات التنفيذية للتصدير:

وتتمثل الإجراءات التنفيذية للتصدير فيما يلي (مثل الاتفاق على التصدير والذي يشمل إعداد العرض والاتفاق على الشروط وتوقيع العقد بالإضافة إلى التأمين على الصادرات ومعرفة أركان عقد التأمين وأنواع الوثائق وإجراءات إصدارها والمطالبة بالتعويض... الخ).



ثانيا: القيود على التبادل التجاري الدولي

رغم اعتراف الدول بالمرودات الإيجابية لما يحققه التبادل التجاري كونه منافع متبادلة لتبادل اختياري تدعمها مبررات نظرية تثبتتها مؤشرات زيادة الكفاءة والرفاه الاقتصادي لمجتمعات أطراف التبادل، ومع ذلك فإنّ العديد من الدول تتجه نحو الحد (عدم تشجيع) من مثل النشاط الاقتصادي بوضعها مختلف أنواع القيود بحجة حماية الصناعات المحلية التي غالبا ما تكون على حساب المستهلكين المحليين وفي الدول الأخرى، كما أنّها تصدر العديد من التشريعات لتنفيذ ذلك القيود ولإبعاد السلع الأجنبية عن السوق المحلية، ومن الحجج والمبررات التي تسوقها الحكومات وراء حماية الصناعة المحلية: (قدو، 2009، الصفحات 30 - 31)

- الاحتفاظ بالنقد الأجنبي في البلد.
- خفض مستوى البطالة بين القوى العاملة.
- الموازنة بين الكلف والأسعار.
- حماية وتوفير الأمن الوطني من سياسات الدول المصدر وتهدداتها.
- حماية الصناعات الناشئة من منافسة المؤسسات الكبرى.

ليس من السهل ذكر جميع أنواع القيود التي تفرضها الدول على التبادل التجاري لأنّها عديدة ولأنّ الحكومات مستمرة في اختلاق مبررات وقيود جديدة وإضافية أو تعديل وتشديد تطبيق النافذ، إلا أن معرفة ومتابعة التغيير في هذه القيود من قبل المسوقين يجعلهم أفضل حالا وقدرة على معالجتها وتجاوزها.

ولغرض دراسة هذه القيود اعتمد الباحث بديع جميل قدو عدة تقسيمات منها: (قدو، 2009، صفحة 31)

- سياسات الاستيراد (تعريفات، حصص/كوتة، ترخيص، قيود جمركية).
- المقاييس (المعايير)، الاختبارات والفحوص، العلامات، الشهادات.
- التوزيع الحكومي.
- دعم الصادرات وتعويضها.
- قلة حماية الملكية الفكرية.
- قيود خدمتية.
- قيود استثمارية.
- قيود أخرى.

### المبحث الثاني: واقع التصدير خارج المحروقات في الجزائر للفترة 2000 إلى 2019

مع صدور المرسوم التنفيذي رقم 91 - 37 المؤرخ في 13/02/1991 تمت الخوصصة القانونية لقطاع التجارة الخارجية، إذ رخص المشرع لكل شخص عام أو خاص ممارسة عملية الاسترداد والتصدير دون قيد أو شرط باستثناء احترام قاعدة التوطين البنكي، وبالتالي بدأت الجزائر مرحلة التحرير والانفتاح الواسع على العالم الخارجي في مجال التجارة الخارجية نتيجة لعدة عوامل (أزمة إنفجار أسعار النفط 1986م، أزمة الندرة الناتجة عن سياسة الاحتكار، الاتفاقيات المبرمة مع صندوق النقد الدولي... إلخ)، وفيما يلي سنقف عند بعض النقاط منها: تطور الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة 2000 إلى 2019، إضافة إلى الهيكل وأهم المنتجات الوطنية المصدرة، والهيئات المكلفة بترقية الصادرات في الجزائر خارج المحروقات.

#### المطلب الأول: تطور الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة 2000 إلى 2019

عملت الجزائر على ترقية الصادرات خارج المحروقات منذ بداية عملية التحرير التجاري في إطار إصلاحات صندوق النقد الدولي بانتهاج إصلاحات على مستوى التجارة الخارجية على غرار الخوصصة وإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل إعطاء دفعة للاستثمارات الخاصة لترقية الصادرات خارج المحروقات وذلك بتدعيم تواجد المؤسسات الوطنية بالأسواق الدولية بإصدار عدة قوانين تعطي امتيازات مالية وضريبية للمؤسسات المصدرة وإنشاء عدة مؤسسات تقوم بهذا الدور.

نورد بعض الإحصائيات حول الصادرات، الصادرات خارج المحروقات، سعر البترول وسعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي نظرا للارتباط الكبير بين هاته العناصر ببعضها البعض كالتالي:

#### الجدول رقم (08): تطور صادرات المحروقات وخارجها في الجزائر خلال الفترة 2000 - 2019

الوحدة: مليون دولار


السنة	سعر الصرف الرسمي دينار/دولار	سعر الصرف الرسمي دينار/أورو	سعر البترول	إجمالي الصادرات	صادرات المحروقات	النسبة %	الصادرات خارج المحروقات	النسبة %
2000	75,26	69,34	28,5	22031	21431	97,27	612	2,73
2001	77,215	69,20	24,85	19132	18484	96,62	648	3,38
2002	79,682	75,36	25,2	18825	18091	96,1	734	3,9
2003	77,395	87,60	29,03	24612	23939	97,27	673	2,73
2004	72,061	89,64	38,5	32083	31302	97,57	781	2,43
2005	73,276	91,32	54,6	46001	45094	98,03	907	1,97

2,17	1184	97,83	53429	54613	65,7	91,24	72,647	<b>2006</b>
2,21	1332	97,79	58831	60163	74,9	95,00	69,292	<b>2007</b>
2,43	1928	97,57	77361	79298	99,9	94,86	64,583	<b>2008</b>
2,36	1066	97,64	44128	45194	62,3	101,30	72,647	<b>2009</b>
2,67	1526	97,33	55527	57053	80,2	99,19	74,386	<b>2010</b>
2,8	2062	97,2	71427	73489	112,9	102,22	72,938	<b>2011</b>
2,87	2062	97,13	69804	71866	111	102,16	77,454	<b>2012</b>
3,1	2014	96,9	60304	64974	109	105,44	79,37	<b>2013</b>
4,6	2810	95,4	60076	62886	100,2	106,91	84,78	<b>2014</b>
4,3	1490	95,69	33080	34570	53,1	111,44	100,46	<b>2015</b>
6,16	1779	93,84	27104	28883	45	121,18	109,46	<b>2016</b>
5,46	1890	94,54	32864	34763	54,15	125,32	110,96	<b>2017</b>
5,39	2216	94,61	38897	41113	71,30	137,6864	116,6169	<b>2018</b>
5,91	2068	94,09	32926	34994	64,40	133,7058	119,3606	<b>2019</b>

المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 135)


ولمزيد من التوضيح يمكن تمثيل قيم الجدول (08) أعلاه في أشكال بيانية (4، 5، 6) كالتالي:

الشكل رقم (4): تطور كل من إجمالي الصادرات، صادرات المحروقات، صادرات خارج المحروقات للفترة




المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 136)

الشكل رقم (05): تطور سعر البترول للفترة 2000 إلى 2019



المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 137)

الشكل رقم (06): تطور سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي والأورو الاوربي للفترة 2000 – 2019



المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 137)

يتبين لنا من الأشكال الواردة أعلاه أنه يمكن تقسيم مراحل تطور الصادرات الجزائرية خلال الفترة المدروسة إلى أربعة مراحل (2000 – 2008م، 2009 – 2011م، 2012 – 2016م، 2017 – 2019م)، وهناك ملاحظة مهمة وهي أن تطور إجمالي الصادرات في كل المراحل كان تابع لتطور سعر البترول أي صادرات المحروقات ما يعني أن هذه الأخيرة تشكل نسبة معتبرة من الصادرات الإجمالية، أما الصادرات خارج المحروقات فهي هامشية عبر كل المراحل رغم انخفاض سعر الصرف والذي يعتبر عامل مهما لدعم تنافسية الصادرات الوطنية في الأسواق الدولية، وسنناقش كل مرحلة على حدا كالتالي: (مصطفى، 2021، صفحة 138)

#### • الفترة الأولى (2000 – 2008)

خلال هذه الفترة تميزت بارتفاع الصادرات الإجمالية وصادرات المحروقات من سنة لأخرى وهذا تبعا لارتفاع سعر البترول، في حين هناك ثبات نسبي للصادرات خارج المحروقات والتي بلغت في مجموعها خلال هذه الفترة ما مقداره 8787 مليون دولار أمريكي أي ما يمثل 2,46% من إجمالي الصادرات، وهذا ما يدل على هامشيتها في الاقتصاد الوطني.

#### • الفترة الثانية: (2009 – 2011م)

شهدت سنة 2009م سقوط حاد في قيمة الصادرات وهذا نتيجة الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري 2008م)، والتي كان من تداعياتها تقلص الجهاز الانتاجي للدول المستوردة للمحروقات ومنه تقلص وارداتها منها لتبدأ مرة أخرى في التحسن بعدها. أما في ما يخص الصادرات خارج المحروقات فبقيت هامشية خلال هذه الفترة أيضا.

• الفترة الثالثة: (2012 – 2016م)

شهدت هذه الفترة انخفاضا من سنة لأخرى في قيمة الصادرات لتصل إلى أدنى مستوى لها سنة 2016م خلال أكثر من عشرية كاملة أي منذ سنة 2003م. أما فيما يخص الصادرات خارج المحروقات فشهدت تحسنا خفيفا لتصل إلى أعلى مستوى لها سنة 2014م بمبلغ 2810 مليون دولار أمريكي، لتبدأ في التراجع بعد ذلك.

• الفترة الرابعة (2017 – 2017م):

شهدت هذه الفترة تحسنا ملحوظا في الصادرات مقارنة بالمرحلة السابقة لكن سرعان ما تراجعت سنة 2019م وهذا تحسن الدولار الأمريكي وانخفاض الأورو الأوربي. أما فيما يخص الصادرات خارج المحروقات فشهدت ثباتا نسبيا مقارنة بالفترة السابقة.

وفي مجمل القول نلاحظ أن الصادرات خارج المحروقات بقيت هامشية على طول فترة الدراسة رغم اتباع الجزائر سياسة البرامج التنموية ودعمها الكبير لجانب الطلب (الاتجاه الكنزري)، والتخفيض المتتابع لقيمة العملة الوطنية والذي يعتبر عاملا لتخفيض الواردات أكثر منه عاملا لرفع تنافسية الصادرات الوطنية في الجزائر نظرا لعدم مرونة الجهاز الإنتاجي الوطني. أما فيما يخص الصادرات الإجمالية ففرى أن حصيلتها تابعة تماما لأسعار البترول نظرا لاعتمادها على صادرات المحروقات بشكل كبير.

ثانيا: الهيكل وأهم المنتجات الوطنية المصدرة خارج المحروقات خلال الفترة 2000 – 2019

نورد بعض الإحصائيات حول الصادرات الجزائرية والمتمثلة في ( مواد غذائية، مواد خام، مواد نصف مصنعة، تجهيزات زراعية، تجهيزات صناعية، مواد استهلاكية غير غذائية) في الجدول التالي:

الجدول رقم (09): تطور التركيبة السلعية للصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2019م

الوحدة: مليون دولار

السنة	مواد غذائية	مواد خام	مواد نصف مصنعة	تجهيزات زراعية	تجهيزات صناعية	مواد استهلاكية غير غذائية	المجموع
2000	32	22	465	11	47	13	612
2001	28	37	504	22	45	12	648
2002	35	51	551	20	50	27	734
2003	48	50	509	1	30	35	673
2004	59	90	571	-	47	14	781
2005	67	134	651	-	36	19	907


1184	43	44	1	828	195	73	2006
1332	35	46	1	993	169	88	2007
1928	32	67	1	1384	334	119	2008
1066	49	42	-	692	170	113	2009
1526	30	30	1	1056	94	315	2010
2062	15	35	-	1496	161	355	2011
2062	19	32	1	1527	168	315	2012
2014	17	28	-	1458	109	402	2013
2810	11	16	2	2121	109	323	2014
1490	11	18	1	1693	106	234	2015
1779	18	53	-	1299	84	327	2016
1367	20	78	-	845	73	350	2017
2216	33	90	-	1626	93	373	2018
2068	36	83	-	1445	96	408	2019

المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 140)

ولتوضيح أكثر يمكن تمثيل قيم الجدول (09) أعلاه في الشكل البياني (07) التالي، وقد اقتصرنا فقط على ثلاثة أصناف (المواد الغذائية، المواد الخام والمنتجات نصف مصنعة) باعتبارها تمثل أبرز الصادرات خارج المحروقات من جهة، وضعف باقي الصادرات خارج المحروقات الأخرى من جهة أخرى:

الشكل رقم (07) تطور الصادرات الجزائرية من (المواد الغذائية، المواد الخام والمنتجات نصف مصنعة) للفترة

2000 – 2019م



المصدر: (مصطفى، 2021، صفحة 141)

نلاحظ من الشكل أعلاه ما يلي:

● المواد الغذائية:

شهدت تحسن من سنة لأخرى لغاية سنة 2008 أين بدأت بعدها في اجتياز عتبة المئات لتصل ذروتها سنة 2013 بمبلغ 402 مليون دولار أمريكي وتسلك بعدها سلوكا مستقرا نسبيا حلاً تصل لأعلى قيمة لها سنة 2019، ويمكن تفسير ذلك بإمضاء عقود تصدير منتج البطاطا نحو إسبانيا. كما يعتبر السكر، المياه المعدنية والغازية، التمور، من أهم المواد الغذائية المصدرة.

● المواد الخام:

شهدت هي الأخرى تحسن من سنة لأخرى لغاية سنة 2005 أين بدأت بعدها في اجتياز عتبة المئات لتصل ذروتها سنة 2008 بمبلغ 334 مليون دولار أمريكي لتشهد بعدها ثبات نسبي، ويعتبر الفوسفات أهم هذه المواد تليه بقايا الورق بنسبة ضئيلة مقارنة به.



• المنتجات نصف المصنعة:

وتعتبر أهم الصادرات خارج المحروقات على الإطلاق، وشهدت تحسن من سنة لأخرى لتتجاوز عتبة الآلاف سنة 2008 وبلغت ذروتها سنة 2014 بمبلغ 2121 مليون دولار، ثم بدأت في الانخفاض إلى غاية 2017 تم عاودت التحسن بعد ذلك، وتشكل مدييات النفط وغاز الأمونيا أهم هذه المواد.

المطلب الثالث: الهيئات المكلفة بترقية الصادرات في الجزائر خارج المحروقات

وتتمثل هذه الهيئات في:

أولا: الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير (SAFEX) (ميساوي، 2007، صفحة 72)

هي شركة عمومية ذات طابع اقتصادي تحت وصاية وزارة التجارة أنشئت بانضمام المركز الوطني للتجارة الخارجية والديوان الوطني للمعارض بمقتضى المرسوم 87 – 63 المؤرخ في 03 مارس 1987، وكانت في تلك الفترة تحت اسم الديوان الوطني للمعارض والتصدير (ONAFEX)، وفي 24 ديسمبر طرأت تعديلات على هذا الديوان، ليصبح اسم الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير (SAFEX)، والغرض الأساسي من إنشاء هذه الشركة يدخل ضمن ترقية الصادرات خارج المحروقات من أجل المساهمة في تنمية ودفع مستوى المبادلات التجارية وذلك عن طريق ترقية الصادرات وعقلنة الواردات، كما تعمل على تنظيم وتنشيط التظاهرات الاقتصادية في الوطن وفي الخارج، من أجل أكثر حرية لصادراتنا، وقد خصصت الشركة (SCFEX) هيئة تتمثل في مديرية الجودة، بغرض منح رخص لكل المنتجات الموجهة للتصدير والموازاة توفر الشركة عدة نشاطات في مجال ترقية الصادرات ومن أهمها:

- تنظيم نشاطات الأعوان الاقتصاديين سواء في البلاد أو خارجها.
- تقديم استثمارات لوكلاء الأعوان الاقتصاديين عند طلبهم من أجل انجاز عمليات التصدير.
- تنظيم المعارض والتظاهرات التجارية وهدفها ترقية المنتجات المحلية نحو الخارج (ميساوي، 2007، صفحة 72).

ثانيا: وكالة ترقية التجارة الدولية

لقد أنشئت الوكالة بمقتضى مرسوم تنفيذي رقم 91 – 131 في 11 مارس 1991 وتوضع وصاية وزير الاقتصاد، يكون مقرها في مدينة الجزائر، ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني، بناء على قرار يتخذه مجلس إدارتها وهذا كما جاء في المادة الثانية وتحدد المادة الثالثة هدف الوكالة فيما يلي:

- تطور وتشجيع الاستثمارات والمبادلات بواسطة صناديق المساهمة، والمؤسسات وكل التجمعات ذات المصلحة المشتركة.
- تطور وتشجع كل هندسة للاستثمارات والأعمال الضرورية لإنشاء المؤسسات وتطويرها لاسيما الصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- تطور وتشجع في إطار تعاقدية خدمات الاستشارة والخبرة في استراتيجية تنمية المؤسسة، وتأطيرها الاستراتيجي والتجارة الدولية.
- تضع خدماتها تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين العموميين والخواص في كل عمل يرمي إلى تكثيف المبادلات التجارية.

- تقييم أي بنك لمعطيات الاعلام المتخصص الاقتصادي، التجاري والمالي وتطوره (وفاء، 2015، صفحة 39).

#### ثالثا: الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)

أنشئت الغرفة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 – 94 في 03 مارس 1996 وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة، وتمثل مهامها حسب المادة الخامسة في:

- المساهمة في تنظيم كل اللقاءات والتظاهرات الاقتصادية في الجزائر وفي الخارج مثل: المعارض، الندوات والمهام التجارية التي تسعى لترقية وتطوير النشاطات الاقتصادية والمبادلات التجارية مع الخارج.
- توطيد العلاقات وعقد اتفاقيات تعاون مع المؤسسات الأجنبية المماثلة.
- ويمكن للغرفة التدخل بطلب من المتعاملين في حل النزاعات التجارية الوطنية والدولية. (جللط، 2010، صفحة 16)

#### رابعا: اللجنة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX)

أنشئت اللجنة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 – 235 في 02 جويلية 1996 وتكلف هذه اللجنة بما يلي:

- تدرس وتفصل في الطلبات المتعلقة بالضمانات التي ترد من المصدرين.
- تدرس وتفصل إن اقتضى الأمر في الطعون التي يقدمها المصدرون وتكون مرتبطة بضمانات الأخطار التجارية<sup>1</sup>.

هذا بالإضافة إلى بعض المهام الأخرى والتي منها:

- ترقية وتشجيع الصادرات الجزائرية خارج المحروقات.
- تغطية المخاطر المتعلقة بعمليات التصدير (المخاطر التجارية والسياسية).
- تأسيس بنك المعلومات في مجال الاعلام الاقتصادي.
- تعويض وتغطية الديون (غلاب، 2012، صفحة 45).

#### خامسا: الديوان الجزائري لترقية التجارة الخارجية (PROMEX)

أنشئ الديوان بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 – 327 في 01 أكتوبر 1996 ويوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة، وتحدد المادة الرابعة المهام الأساسية لهذا الديوان بما يلي:

- يشارك في تطوير استراتيجية ترقية التجارة الخارجية، ويساهم في تطبيق السياسة الوطنية في المبادلات التجارية.
- ينشط برامج ترمين المبادلات التجارية الخارجية وترقيتها، الموجهة أساسا نحو تطوير الصادرات من غير المحروقات، ويساهم تحت سلطة الوزير المكلف بالتجارة في تطبيق الإجراءات العمومية لدعم الصادرات.

1 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 41، 1996م، ص 13.

- يرصد ويحلل الأوضاع الهيكلية والظرافية للأسواق العالمية بهدف تسهيل نفاذ المنتجات الجزائرية إلى الأسواق الخارجية، وتكاثرتها فيها.
  - يقيم جهازا لرصد الأسواق الخارجية ويوفر على الخصوص المعلومات التي من شأنها أن تساعد المتعاملين الاقتصاديين على تقييم عمليات الاستيراد وترشيدها.
  - ينشئ ويسير شبكة المعلومات التجارية وبنوك المعطيات، التي توضع تحت تصرف كل المتدخلين في ميدان التجارة الخارجية عند الاستيراد والتصدير، ولا سيما بإدراجها في الشبكات العالمية للمعلومات.
  - ينجز كل الدراسات المستقبلية ويجند كل مساعدة تقنية مفيدة في مجال التجارة الدولية.
  - يتصور ويقدم الخدمات التي من شأنها أن تساعد وتوجه مستعملي التجارة الدولية في ممارسة نشاطاتهم.
  - يقيم ويطور علاقات تبادل وتعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة أو التي تمثل طرفا مقابلا في مجال التجارة الدولية<sup>1</sup>.
- وهناك خمسة مجالات إعانة مقررّة يتكفل بها الصندوق الخاص بترقية الصادرات:

- أعباء لها صلة بدراسة الأسواق الخارجية.
- التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في المعارض بالخارج.
- جزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية.
- تكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية والموجهة للتصدير.
- تمويل التكاليف المتعلقة بتكثيف المواد حسب مقتضيات الأسواق الخارجية (جلط، 2010، صفحة 16).

#### سادسا: الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL)

أنشئت الجمعية في 10 جوان 2001 وهي جمعية يحكمها القانون رقم 90 - 31 المؤرخ في 24 ديسمبر 1990، بالإضافة إلى القوانين الخاصة بها، وتمثل أهدافها فيما يلي: (هشام، 2012، صفحة 89)

- جمع وتوحيد المصدرين الجزائريين.
- الدفاع عن مصالحهم المادية والمعنوية.
- المشاركة في تحديد استراتيجية لترقية الصادرات.
- مساعدة وتثقيف المتعاملين الاقتصاديين.
- تشجيع البحث عن الشراكة من خلال شبكات المعلومات.
- تنشيط برامج التدريب مع تقنيات الصادرات.
- التنظيم والمشاركة في الصالونات الخاصة والتظاهرات الاقتصادية في الجزائر وفي الخارج.

1 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 58، 1996م، ص 09).

- المشاركة في رفع مستوى معدات الانتاج لتطوير القدرة على التصدير بما في ذلك البحث عن أفضل الحلول اللوجستية.
- تشجيع تبادل الخبرات بين الأعضاء.

ومهامها عديدة ومتنوعة نذكر منها ما يلي: (هشام، 2012، صفحة 89)

- جمع المعلومات الاقتصادية لدى غرف التجارة والوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية، البنوك، السفارات والمكاتب التجارية... الخ
- توزيع المعلومات (الفرص التجارية، القوانين والمراسيم، التطبيقات، الاتفاقات الثنائية...) لجميع الأعضاء والمتعاملين الاقتصاديين.
- التوجيه والاشراف على الأعضاء.
- المشورة والمساعدة للمصدرين.
- دعم الأعضاء لتسوية الحالات القضائية.
- المشاركة في الملتقيات والأيام الدراسية، اجتماعات التنسيق والعمل المنظمة من قبل المؤسسات والوكالات العمومية، مساعدي التصدير والوكالات الدولية.
- وضع واقتراح حلول للبنى التحتية.

سابعاً: الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGX)

بغرض الخوض في سياسة توسعية للمبادلات التجارية والاندماج العالمي فإن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية، كان بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04 - 174 في 12 جوان 2004 قد جاء لأجل تقديم دعم فعال للصادرات خارج المحروقات والاشتراك في ترويج المنتج الجزائري لأكبر عدد ممكن من البلدان هذا بالإضافة إلى بعض المهام الأخرى:

- تساعد على التعرف وفهم قواعد وممارسات التجارة الدولية.
- ضمان تسيير أدوات ترقية الصادرات خارج المحروقات.
- ضمان تسيير ديناميكي للشبكة الوطنية للمعلومات التجارية.
- تزويد المؤسسات الجزائرية بالمعلومات التجارية والاقتصادية حول الأسواق الخارجية.
- دعم جهود المؤسسات الجزائرية في الأسواق الخارجية.
- إعداد المؤسسات الجزائرية وتنظيمها ومساعدتها في المعارض والتظاهرات الاقتصادية بالخارج.
- تسهيل دخول المؤسسات الجزائرية في الأسواق الخارجية.
- المرافقة في التظاهرات التجارية في الخارج وتنشيط بعثات الاستكشاف والتوسع للتجارين.
- ترقية نوعية العلامة للمنتجات الجزائرية بالخارج. (وفاء، 2015، الصفحات 42 - 43)

### المبحث الثالث: مشاكل التصدير خارج المحروقات في الجزائر

إنه وأمام جملة الأخطار والمشاكل التي تنطوي عليها عملية التصدير والتركيز شبه الكلي على صادرات محروقات، فإن الضرورة هنا ملحة بالنسبة للاقتصاد بغية إحداث تغييرات هيكلية من خلال معرفة هذه المشاكل لدعم وتنمية الصادرات خارج المحروقات ومن خلال هذا المبحث سنسعى إلى إبراز أهم المشاكل التي تواجه التصدير في الجزائر.

#### المطلب الأول: المشاكل على المستوى الجزئي

تتمثل أهم هذه المشاكل في:

- غياب سياسة محددة الأهداف وواضحة ومعلنة ومعروفة من طرف الدوائر والمستويات والمصالح والأفراد.
- تطبيق عشوائي وغير منتظم لإجراءات العمل المنصوص عليها في نظام الجودة بالإضافة إلى غياب نظام قادر على القياس المبني على الأساليب الإحصائية لتحديد الاختلاف.
- عدم وصول المعلومات في الوقت المناسب مما يجعل المؤسسة تفقد قيمتها خصوصا في ظل التغيرات السريعة التي يعرفها المحيط الاقتصادي.
- عدم الأخذ بعين الاعتبار مدى جودة المنتج المعد للتصدير مما يضعف قدرته على المنافسة.
- عدم توفر نظام المعلومات يتضمن كافة البيانات والإحصائيات التي تربط بين العملية الانتاجية وموقع سلعة في السوق.
- غياب التحفيز المادي والمعنوي داخل المؤسسة مما أحبط محاولة الابتكار والابداع لدى العمال، وعدم تمكنه من انتاج منتج يتلاءم ومتطلبات الوضع الحالي.
- ضعف الصناعة في المؤسسة الجزائرية وهذا راجع إلى عدم حداثة أجهزتها الميكانيكية، والتي لم تعد قادرة على مجابهة التغيرات الحالية من التطور التكنولوجي والممارسات التي تمارسها المنظمة العالمية للتجارة.
- عدم كفاءة هياكل المؤسسة التي تتكلف بعملية التصدير وغيابها في بعض المؤسسات وهذا راجع للوضع السابق حيث كان الطلب أكبر من العرض ولم تكن هناك حاجة لمثل هذه المصالح، وهو ما دعا إلى عدم إيجاد مصالح تهتم بعملية التسويق واستعمال تقنيات الاتصال التجاري والتي أصبحت ضرورية في الوقت الحالي.
- انعدام قنوات التوزيع ذات الطابع الخصوصي والخدمات ما بعد البيع حيث كان هناك غياب تام لكل قنوات التوزيع خاصة التي تركز على جانب التصدير كما نسجل انعدام خدمات ما بعد البيع والتي يتوقف عليها درجة قوة أو ضعف المنافسة التي تسود في السوق الدولية (سعيد، 2001، صفحة 12).

#### المطلب الثاني: المشاكل المرتبطة بالمحيط الاقتصادي

وتتمثل هذه المشاكل في:

- وجود تشابك كبير بين الأسواق الوطنية والخارجية مما أدى إلى غياب استراتيجية واضحة للتصدير.
- غياب الثقافة لدى المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين وميلهم الشديد للاستيراد بسبب ارتفاع الريح وتجنب المخاطر الناجمة عن التصدير.
- انعدام الخبرة لدى المصدرين الجزائريين مما يجعل من انسحابهم من السوق الأجنبية، وعدم قدرتها على المنافسة.

- ضعف ميزانية البحث والتطوير وعدم الاستعمال الأمثل للتكنولوجيا حال دون إيجاد منتج قادر على المنافسة الأجنبية.
- عدم توافق المنتجات الوطنية المعدة للتصدير مع معايير الجودة العالمية وارتفاع تكاليفها، بسبب تدهور قيمة الدينار الجزائري والتضخم والتذبذبات النقدية العالمية من جهة أخرى.
- نقص الإعلام والتوجيه على مستوى الإدارات وعدم تكيف هذه الأخيرة مع الواقع الاقتصادي الجديد ومع متطلبات اقتصاد السوق إلى جانب عدم تنسيق فيما بينهما.
- عدم توفر الإحصائيات للمعلومات الدقيقة والكافية عن المحيط الاقتصادي والمناخ الاستثماري لدى مديري المؤسسات.
- عدم وجود شبكات تسويق ذات قدرة تنافسية عالية.
- انعدام المعلومات المتعلقة بحجم السوق وعدد المؤسسات الناشطة في مختلف القطاعات الاقتصادية وإن وجدت هذه المعلومات فهي غير موثوق فيها. (وفاء، 2015، الصفحات 45 - 46)

### المطلب الثالث: المشاكل المرتبطة بالمحيط المؤسسي والتشريعي

وتتمثل هذه المشاكل في:

- التداخل في المهام الموكلة بين الهيئات المكلفة بترقية الصادرات مما أدى إلى غياب التنسيق والتضارب في الأرقام المقدمة، مما أدى إلى صعوبة تقييم الوضعية وتحقيق الأهداف المسطرة وعدم تمكنهم من توفير شبكة معلومات وطنية توفر معلومات قانونية وتشريعية دقيقة، مما يسهل من اتخاذ القرار فيما يخص ترقية الصادرات خارج المحروقات.
- غياب أدنى تنظيم للتواجد التجاري في الأسواق الخارجية بما يخص الصادرات خارج المحروقات، حيث أن هذا النقص يقلل من فرصة المؤسسة المهتمة بالتصدير من استغلال الفرص بالأسواق الخارجية.
- سوء استخدام وتوجيه الموارد المالية للسوق الخاص بترقية الصادرات خارج المحروقات (سعيد، 2001، صفحة 13).
- الارتفاع الكبير لتكاليف النقل الدولي وعجز خدمات دعم التصدي المخصصة لذلك حيث أن ارتفاع تكاليف النقل سوف يترتب عليه ارتفاع التكاليف مما يؤدي إلى ارتفاع هامش الربح.
- صعوبة الحصول على المعلومات من الأسواق الأجنبية نظرا لعدم الاهتمام بالتسويق الدولي ونقص الخبرة بالدراسات التسويقية.
- عدم قياس القدرة التصديرية المؤسسة حيث أن قياسها يعتبر أساسيا في سياسة التجارة الخارجية لأي دولة، ومعرفة هذه القدرة تمكن المؤسسة من تحديد مواردها المالية ومعرفة الأسواق الخارجية، واختيار المنتجات وتحليل وتكيف القدرة الإنتاجية وتقييم المعرفة الفنية وخبرتها التصديرية.
- عدم القدرة على التعامل مع المشاكل القانونية ومشاكل العمال، والعجز لإيجاد الحلول للمشاكل الروتينية.
- دفع بعض المؤسسة مبالغ معتبرة للحصول على معلومات التي ترغب فيها خاصة إذا تعلق الأمر باستيراد معدات وتجهيزات تدخل في العملية الإنتاجية مما يؤثر على تكلفة المنتج وعلى مبيعاته خصوصا إذا كانت هناك منتجات منافسة بأسعار مناسبة.
- كذلك فإن هياكل المؤسسة الاقتصادية العمومية كانت غير منظمة، ولا تتماشى مع متطلبات المحيط بالإضافة إلى ضعف كفاءة المسيرين، مما أدى إلى تكاليف إضافية ضخمة (وفاء، 2015، الصفحات 46 - 47).

## خلاصة الفصل:

لقد بذلت الدولة الجزائرية مجهودات لتحسين أوضاعها الاقتصادية والسياسية من أجل مواكبة التطورات العالمية، حيث منحت عدة تحفيزات تمثلت في تحفيزات على الضرائب من خلال تقديم إعفاءات على الرسم على القيمة المضافة وإعفاءات أخرى وقدمت تسهيلات جمركية إلا أن نتائجها لم ترقى إلى المستوى المطلوب، وكذلك دخول الجزائر في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حيث قدم مساعدات مالية وتقنية للمؤسسات الجزائرية وتحللت أيضا بعدة إصلاحات على التجارة الخارجية وكل هذه السياسات الإصلاحية لتنمية الصادرات خارج المحروقات إلا أن الاقتصاد الجزائري استمر في تسجيل مستويات ضعيفة في نمو هذه الصادرات. ومن خلال دراستنا توصلنا إلى النتائج التالية:

- إن أغلبية الصادرات الجزائرية تتمثل في صادرات المحروقات وهو ما يدل على انخفاض الصادرات الصناعية، الزراعية، الخدمية، وبالتالي ضعف المؤسسات الجزائرية العاملة في هذا الاتجاه، ويعود هذا الضعف إلى عدم فعالية الأجهزة الحكومية في ترقية هذا النوع من الصادرات.
- مازالت الصادرات خارج المحروقات تمثل حوالي نسبة 4% من إجمالي الصادرات خلال فترة الدراسة.
- نفس التركيب السلعي للصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال فترة الدراسة حيث تتمثل في منتجات خام ومواد نصف مصنعة.

# الفصل الثالث

تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية  
الصادرات خارج المحروقات في الجزائر



## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### المبحث الأول: أدوات السياسة الضريبية لتحفيز التصدير

تعتبر سياسة الامتياز الضريبي سياسة حديثة النشأة ومن أهم أدوات السياسة الضريبية لتحفيز التصدير، فهي وليدة التجارب المالية، وعادة ما يستعمل مصطلح الامتياز أو التحفيز للدلالة عن الأساليب ذات الطابع الإنمائي والتي تتخذها الدولة كوسيلة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، وتعمل هذه السياسة على تحقيق جملة من الأهداف منها زيادة الاستثمارات الخاصة، العمل على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، تشجيع عملية التصدير... إلخ

لذا فإن هذه السياسة تحمل تحت طياتها عدة مفاهيم وأشكال يجب دراستها و الإلمام بها.

### المطلب الأول: مفهوم الامتيازات الضريبية (الجبائية) وأهدافها

يعتبر مصطلح الامتياز الضريبي مصطلحا حديثا نوعا ما في الحياة الاقتصادية، لذا اختلفت التعاريف المقدمة له و ذلك باختلاف الأهداف المرجوة منه.

#### أولا: مفهوم الإمتيازات الضريبية

يمكن تعريفه بأنه: " إجراء خاص وغير إجباري لسياسة اقتصادية، تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين المستهدفين على سلوك معين يوجه اهتماماتهم إلى الإستثمار في ميادين أو مناطق لم يفكروا في إقامة استثماراتهم فيها من قبل، مقابل الاستفادة من امتياز أو إمتيازات معينة" (صحراوي، 1992، صفحة 91).

أو هو "عبارة عن مجموعة من الإجراءات و التسهيلات ذات الطابع التجهيزي تتخذه الدولة لصالح فئات معينة لغرض توجيه نشاطهم، و المؤسسة الخاصة هي المستهدفة بالدرجة الأولى من إجراءات الإمتياز" (معاشو، 2003، صفحة 49).

وهناك من يعرفه على أنه "عبارة عن تخفيف في معدل الضرائب، القاعدة الضريبية أو الالتزامات الجبائية، التي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة مقاييس" (ناصر، 2004، صفحة 118).

من خلال قراءة التعاريف السابقة يمكن القول أن الامتياز الضريبي هو "عبارة عن تنازل الدولة عن جزء من حقها و المتمثل في إيرادات ضريبية و ذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصاديين بغية إحداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقيدهم بشروط معينة تضعها الدولة المتمثلة في نوع النشاط، مكانه، إطاره القانوني... إلخ، و هذا من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية... إلخ".

#### ثانيا: اهداف الإمتيازات الضريبية

تهدف الدولة من وراء سياسة الامتياز الضريبي -في الحالة العامة - إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية.


## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### 1. الأهداف الاقتصادية:

وتتمثل في مجموعة من الأهداف نذكر منها :

- توفير مناخ استثماري ملائم و مشجع مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات في الداخل و العمل على جلب استثمارات أجنبية مباشرة.
- العمل على توازن الاستثمارات من حيث النشاط و ذلك بتوجيهها نحو الأنشطة ذات الأولوية في السياسة التنموية.
- تشجيع الصادرات خارج المحروقات وذلك بإعفاءها من جميع الضرائب (قدي، 2005، الصفحات 169 - 170).
- زيادة تنافسية المؤسسات المحلية في الأسواق الخارجية وذلك بإعفاء المنتجات المصدرة من مجموعة من الضرائب المحلية.
- توسيع القاعدة الضريبية على المدى الطويل في ظل سياسة امتياز ضريبي فعالة و ملائمة، حيث أن هذه السياسة من شأنها أن تزيد الفروع الإنتاجية، و مستوى نشاطها، و ما يقابل هذه الزيادة اتساع الوعاء و عدد المكلفين بالضريبة، و بالتزام هؤلاء بواجباتهم اتجاه الخزينة العامة، من شأنه أي يزيد في الحصيلة الضريبة مستقبلا، و الشكل الموالي يوضح آلية عمل سياسة الامتياز الضريبي على المدى الطويل في زيادة موارد الخزينة العامة.

الشكل رقم (07): يوضح آلية سير سياسة الامتياز الضريبي على المدى الطويل



المصدر: (قاسي، 2005، صفحة 112)

### 2. الأهداف الاجتماعية:

ويمكن ذكر بعضها:

- تقليص البطالة و التخفيف من حدتها وذلك عن طريق توفير مناصب شغل جديدة، حيث تعمل الامتيازات الضريبية على توفير موارد مالية تسمح للأعوان الاقتصاديين بإعادة استثمارها في شكل فروع إنتاجية أخرى أو إنشاء مؤسسات صغيرة.
- العمل على توازن الاستثمارات في الداخل، وذلك عن طريق توجيه بعضها إلى المناطق المراد ترقيتها و المحرومة (الخضر، 2007/2006، صفحة 24).

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### المطلب الثاني: أنواع الامتيازات الضريبية (الجبائية)

تأخذ الامتيازات الضريبية العديد من الأشكال من أهمها: الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالاستثمار، والإمتيازات المتعلقة بالتشغيل، والإمتيازات المتعلقة بالتصدير والتي سوف يتم تناولها بالتفصيل في المطلب الثالث.

### أولاً: الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالإستثمار

يأخذ الامتياز الضريبي المتعلق بالإستثمار عدة أشكال فقد يكون شكل تخفيض أو إعفاء من الضريبة أو في شكل إجراءات ضريبية تقنية و التي تخص بعض العناصر المتأثرة بالضريبة، ويختلف شكل الامتياز حسب الهدف المراد تحقيقه، و على العموم يمكن تقسيم هذا العنصر إلى الأشكال التالية:

- الإعفاء الضريبي.
- التخفيض الضريبي.
- الإجراءات الضريبية التقنية.

### 1. الإعفاء الضريبي:

ونقصد بالإعفاء الضريبي "هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن المؤسسات في مبلغ الضرائب المستحق عليها مقابل الالتزام بنشاط اقتصادي معين في منطقة معينة أو في ظروف معينة" (لخضر، 2007/2006، صفحة 24).

كما يمكن تعريفه أيضاً على أنه "عدم فرض الضريبة على دخل معين، إما شكل مؤقت أو بشكل دائم، وذلك ضمن القانون. و تلجأ الدول إلى هذا الأمر لاعتبارات تقدرها بنفسها و بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية" (لخضر، 2007/2006، صفحة 24).

و الملاحظ أن جميع الدول تلجأ إلى سياسة الإعفاء الضريبي، لذا يجب عند إتباع هذه السياسة أن تأخذ في الحسبان العوامل التالية: (عثمان، 2000، الصفحات 98 – 104)

- إن اعتماد الإعفاء كحافز ضريبي يمكن أن يترتب عليه أثر تمييزي لصالح استثمارات معينة و في غير صالح استثمارات أخرى، فبالنسبة للاستثمارات طويلة الأجل و التي غالباً لا تحقق أرباحاً في بداية حياتها الإنتاجية، فإن منح الإعفاء الضريبي لا يكون له أثر فعال على حجم تلك الاستثمارات. أما بالنسبة للاستثمارات قصيرة الأجل و التي يقل عائدها في فترة قصيرة نسبياً فمن المتوقع أن تكون تلك الاستثمارات أكثر استفادة من الإعفاء الضريبي، حيث تحقق معدلات عالية من الأرباح في السنوات الأولى من الحياة الإنتاجية و لذلك فإنه يتعين على النظم الضريبية عامة و في الدول النامية خاصة أن تميز بين الاستثمارات طويلة الأجل و الاستثمارات قصيرة الأجل عند منح الإعفاء الضريبي، بحيث تزداد بالنسبة للنوع الأول و تنعدم أو يتم حصرها بالنسبة للنوع الثاني، ذلك أن النوع الأول ملائم لظروف التنمية الاقتصادية خاصة في الدول النامية و لكي لا يتم إسراف موارد الدولة بدون مبرر.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

- أن منح الإعفاء الضريبي قد يتم بصورة جزئية، حيث أن الأنظمة الضريبية في بعض الدول تسمح بالإعفاء من ضرائب معينة تتصل مباشرة بنفقات الإنتاج، و ذلك للحد من التضخم و تخفيض التكاليف الإنتاج، و من ثمة زيادة قدرات المنتجات الوطنية على المنافسة في الأسواق الداخلية و الخارجية.
- قد يكون الإعفاء الضريبي كحافز أكثر ملائمة و خاصة بالنسبة للمشروعات التي يكون فيها معامل العمل / رأس المال مرتفعا نسبيا، أي المشروعات كثيفة العمل نسبيا.
- أن استخدام الإعفاء كحافز ضريبي يكون له أثر تمييزي في صالح المشروعات الجديدة، و في غير صالح المشروعات القائمة، مما يؤدي بهاته الأخيرة إلى تصفية أعمالها، و إنشاء مشروعات جديدة قصيرة الأجل سريعة العائد، مما يؤثر سلبا على كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية داخل المجتمع.
- يجب التمييز بين نوعية الاستثمارات في منح الإعفاء الضريبي، حيث يجب أن تكون الاستثمارات الإنتاجية هي الأكثر استفادة من الإعفاء الضريبي، و هذا راجع لوجود درجة عالية من المخاطرة و مساهمة هاته الأخيرة في التكامل و الترابط بين أجزاء الاقتصاد الوطني (عثمان، 2000، صفحة 104).

### 2. التخفيض الضريبي:

ويعرف التخفيض الضريبي بأنه إخضاع المكلفين لمعدلات اقتطاع أقل من المعدلات السائدة، أو بتقليص الوعاء الخاضع للضريبة، مقابل التزامهم ببعض الشروط والمقاييس المحددة ضمن قانون الاستثمار أو من خلال النظام الضريبي المتضمن في قوانين المالية السنوية (لخضر، 2007/2006، صفحة 26).

من خلال هذا التعريف يمكن تصنيف التخفيض الضريبي إلى شكلين: (لخضر، 2007/2006، الصفحات 26 - 27)

#### • التخفيض في معدل الضريبة:

وهو ما يصطلح عليه أحيانا بالمعدلات التمييزية" و نعى بذلك تصميم جدول المعدلات (الأسعار) الضريبية بحيث يحتوي على عدد من المعدلات يرتبط كل منها بنتائج محددة للعمليات المشروع، فقد ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع، أو مع حجم المستخدم فيه من العمالة الوطنية، أو مع أحجام التصدير من منتجات المشروع، أو مع نسبة الحقائق من أهداف خطة التنمية الاقتصادية..." و لعل أهم مجال نجاح فيه هذا النوع مجال إنشاء المناطق الصناعية الحرة.

#### • التخفيض في المادة الخاضعة للضريبة:

ونعى بذلك أن تستثنى أو تستبعد قيمة معينة من المادة الخاضعة للضريبة عند حساب الضريبة مثل ما هو معمول به في بعض الضرائب مثل الضريبة على الدخل الإجمالي... إلخ.

### 3. الإجراءات الضريبية التقنية:

ويقصد بالإجراءات الضريبية ذات الطابع التقني، المعالجة الضريبية لبعض الجوانب المرتبطة بالمؤسسة، و يترتب عنها آثار ضريبة تخفيفية تسمح بتخفيف العبء الضريبي (بريش، 1999، صفحة 73) ومن بينها:

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### 1.3- نظام الإهلاك:

يعرف الإهلاك على أنه التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات، والتي تتدهور قيمتها مع الزمن، بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية. كما أنه طريقة لتوزيع تكاليف الاستثمار القابل للإهلاك على دورات مدة حياته (بوتين، 2003، صفحة 255).

### 2.3- إمكانية نقل وترحيل الخسائر:

وحسب هذا الشكل فإن التشريع الضريبي يتضمن نصوصا تسمح للمؤسسة بالخضوع الكامل للخسائر المحققة من الأرباح الصافية الخاضعة للضريبة التي تحقيقها في السنوات اللاحقة أو السابقة باعتبار أن هذه الخسارة تدخل ضمن تكاليف المؤسسة عن سنوات سابقة أو لاحقة (عثمان، 2000، صفحة 191).

### 3.3- إعادة استثمار الأرباح:

وفقا لهذا الشكل من الأشكال الامتياز الضريبي، فإن المؤسسة تستفيد من تخفيض ضريبي عن الأرباح الصافية المحققة في دورة الاستغلال و التي قررت المؤسسة إعادة استثمارها بشرط تقيدها ببعض الشروط و الالتزامات التي يضعها المشرع الضريبي.

و تجدر الإشارة أن النظام الضريبي الجزائري يسمح للمؤسسة الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات بتطبيق معدل مخفض على الأرباح المعاد استثمارها يقدر ب : 15% بدلا من المعدل العادي المقدر ب 30%، كما يمنح للمؤسسة الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي تخفيضا يقدر ب 30% من الدخل الخاضع للضريبة. و يمنح هذا التخفيض للمؤسسة بشرط التزامها بإعادة استثمار الأرباح في سنة تحققها أو السنة التي تليها (لخضر، 2007/2006، صفحة 31).

### 4.3- إعادة استثمار فائض القيمة:

و يمكن تعريف فائض القيمة أنه كل إيراد أو زيادة ناتجة عن تنازل المؤسسة على عنصر من عناصر أصولها الثابتة، بسعر يزيد عن القيمة المحاسبية الصافية، و يتحدد وفق للعلاقة التالية:

$$\text{فائض القيمة} = \text{سعر التنازل} - \text{القيمة المحاسبية الصافية}$$

وتحدد القيمة المحاسبية الصافية وفقا للعلاقة التالية:

$$\text{القيمة المحاسبية الصافية} = \text{تكلفة الحيازة} - \text{مجموع الإهلاكات المتراكمة حتى تاريخ التنازل}$$

وحسب النظام الضريبي الجزائري، تتم المعالجة الضريبية لفائض القيمة بإدراجه ضمن الربح أو الدخل الخاضع للضريبة، مع إستفادة المؤسسة لتخفيض من قيمة فائض القيمة تختلف باختلاف مدة اكتساب أو اقتناء الاستثمار (لخضر، 2007/2006، الصفحات 31 - 32).

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحرقات في الجزائر

ثانيا: الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالتشغيل

ويعرف على أنه " إعفاءات جبائية من أجل إحداث مناصب شغل، أو على أساس النسبة بين كل من العاملة على رأس المال، أو تخفيض من الضريبة على الدخول ( جزائيا أو كليا ) أو كلي على شكل تسليفات ضريبة انطلاقا من مستوى تكاليف الأجور أو تكاليف التكوين المهني"، وتلجأ الدولة إلى هاته السياسة بقية تخفيض العبء الضريبي عن المؤسسة من جهة و التخفيف من حدة البطالة من جهة أخرى (لخضر، 2007/2006، صفحة 33).

ويأخذ الامتياز الضريبي المتعلق بالتشغيل الأشكال التالية:

### 1. التخفيض على أساس عمل شخص مشغل:

وحسب هذا الشكل فإنه يتم تخفيض جزء معين من الدخل أو الربح الخاضع للضريبة، حسب كل شخص أو منصب شغل تحدته المؤسسة، وهذا وفقا لمعايير و شروط يحددها القانون، وقد يكون هذا التخفيض عبارة عن اقتطاع مبلغ ثابت من الدخل الخاضع للضريبة، أو عن طريق إتباع سلم يتناسب طرديا مع عدد المناصب المحدثة (لخضر، 2007/2006، صفحة 33).

وقد يطال هذا التخفيض الضرائب و الرسوم التي تتحملها المؤسسة جراء الأجور، مما يؤدي إلى تخفيض العبء الضريبي و بالتالي زيادة الطلب على اليد العاملة.

### 2. التخفيضات الضريبية للصناعات ذات الكثافة العمالية:

وحسب هذا الشكل فإن للصناعات ذات الكثافة العمالية إمكانية المفاضلة في معدل الاقتطاع الذي يطال دخول المؤسسات على أساس نسبة رأس المال / اليد العاملة، فالمفاضلة تكون في تخفيض المعدل الضريبي على المؤسسات ذات الكثافة العمالية ورفعها بالنسبة للمؤسسات ذات الكثافة في رأس المال، كما تمنح امتيازات على الأرباح المعاد استثمارها الموجهة إلى استثمارات تحتاج إلى أيدي عاملة (لخضر، 2007/2006، صفحة 34).

### المطلب الثالث: الإمتيازات الضريبية (الجبائية) المتعلقة بالتصدير

تعتبر الصادرات من أهم الأنشطة المدعمة للنشاط الاقتصادي، إذ تعمل على جلب العملة الصعبة و التعريف بالمنتج المحلي، لذا تلجأ معظم الدول إلى تدعيم هذا النشاط بمنح امتيازات ضريبية من أجل تخفيف العبء الضريبي على المؤسسات المصدرة وزيادة تنافسيتها في الأسواق الدولية.

و يعتمد هذا الشكل على جملة من الآليات أهمها: (لخضر، 2007/2006، صفحة 34)

- الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالضريبة على الدخل.
- الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالحقوق الجمركية.
- الإمتيازات الضريبية المتعلقة برقم الأعمال.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### أولاً: الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالضريبة على الدخل

يمكن للمؤسسات التي تصدر منتجاتها أن تستفيد من إعفاء كلي على دخلها الناتج عن التصدير، و الذي يتناسب عادة مع فترة أو مدة الإعفاء، إذا توفرت بعض الشروط كطبيعة المنتج، والتي تكون عادة المنتجات المصنعة و ليس المواد الأولية الخام، أو على أساس شكل المنتج المصدر، و شكل المؤسسة المستفيدة، إلا أن الفعالية لهذا الإجراء مرتبط ببعض العناصر منها:

✓ التحفيز يكون فقط عندما تكون الأرباح المعترية ممكنة التحقيق أثناء فترة الإعفاء، و هذا لا يكون ممكنا بالنسبة للمؤسسات التي تبدأ في تصدير المنتجات غير التقليدية.

✓ إن هذا التحفيز لا يكون له فعالية في جلب المؤسسات الأجنبية، إلا إذا كان الإعفاء الضريبي الممنوح لهذه المؤسسات غير ملغى بالضريبة للمكلفين لها في أوطانهم الأصلية (لخضر، 2007/2006، صفحة 34).

### ثانياً: الإمتيازات الضريبية المتعلقة بالحقوق الجمركية

يتم تخفيض الحقوق الجمركية لتشجيع العمليات الاستثمارية، و يستفيد أصحاب هذه الاستثمارات من إعفاء في الحقوق الجمركية التي تمنح في عملية استيراد المواد الأولية والتجهيزات الضرورية، شريطة ان تدخل مباشرة في إنتاج المنتجات والسلع التي تصدر. إضافة إلى أن بعض الدول تتخذ أسلوب الإنتاج بدون جمركة للبضائع الموجهة للتصدير أو المعاد تصديرها مباشرة و التي تعالج في أماكن مخصصة تعرف باسم المناطق الحرة، أو المناطق الجبائية الحرة و التي تسعى الدول من ورائها إلى جلب العملة الصعبة، و إيجاد مناصب عمل و نقل التكنولوجيا، حيث يتم في هذه المناطق إعفاء جميع العمليات الموجهة للتصدير من دفع الضرائب والرسوم الجمركية. و يعتبر مجال إنشاء المناطق الصناعية الحرة من أهم المجالات التي ثبت فيها نجاح استخدام التخفيضات الضريبية أو المعدلات التمييزية (لخضر، 2007/2006، الصفحات 34 - 35).

### ثالثاً: الإمتيازات الضريبية المتعلقة برقم الأعمال

يعتبر إعفاء الصادرات من الضرائب على رقم الأعمال و الرسم على القيمة المضافة من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير، إذ تعتمد على التخفيضات و الإعفاءات من الضريبة (لخضر، 2007/2006، صفحة 35).

### المبحث الثاني: إستراتيجية التصدير وإجراءات تنمية الصادرات في الجزائر

حاولت العديد من الدول وخاصة منها الجزائر تطوير عملية التصدير بغية تنمية الاقتصاد الوطني وعملت بذلك على تدعيم نشاط المؤسسات المصدرة عن طريق اتخاذ إجراءات متعددة لبلوغ هذا الهدف ولنا في ذلك تجارب بعض الدول النامي.

#### المطلب الأول: إستراتيجية التصدير في الجزائر

يقصد بالإستراتيجية النمط أو الأسلوب الذي تلزمه السلطات في تحريك مجالات التنمية الاقتصادية عن طريق رسم الخطوط العريضة للسياسة الإنمائية في الانتقال للاقتصاد الوطني من حالة الركود إلى حالة النمو ويجب تحديده: (سليم، 2009/2001، صفحة 22)

أولاً: برنامج الصادرات: كما يلي

#### 1. تحليل موقف الصادرات :

و ذلك بان يتم إجراء تحليل كامل للموقف التصديري لكل قطاع ولكل صناعة، و بالتالي تعطي الإمكانيات التصديرية، وكذلك تحديد الإمكانيات الاستثمارية في المصانع الجديدة التي يمكن أن تخصص جزءاً من إنتاجها لغرض التصدير، كذلك يجب دراسة الأسواق الخارجية.

#### 2. تحديد الأولويات السلعية :

تقوم الإستراتيجية على الاختيار والانتقاء وغالباً ما تتضمن اختيار عدد محدود من الصناعات الغير التقليدية لإنتاجها قصد التصدير، و يكون ذلك من خلال إعطاء أولوية مطلقة للتصنيع الذي يكون بمثابة القاطرة التي تجذب وراءها الزراعة و النقل وبقية قطاعات الاقتصاد الوطني.

#### 3. تحديد الأولويات الجغرافية :

يتطلب هذا ضرورة إعداد البحوث التسويقية لوضع أولويات جغرافية للصادرات في ضوء الأولويات السلعية، ويجب أن يأخذ الإنتاج أذواق الأسواق الخارجية كما يجب تحليل كل سوق من هذه الأسواق من ناحية اتجاهات الطلب والمنافسة والرسوم الجمركية والقيود الغير الجمركية وأسعار الصرف الأجنبي، و منافذ التوزيع.

#### 4. الأنشطة والخدمات التصديرية

ويتمثل في حوافز غير مباشرة مثل الضريبية، ومباشرة مثل الحوافز المالية (الدعم) وكذلك عملية تمويل الصادرات من خلال توفير موارد مالية كافية لأغراض التصدير وتكون بأسعار فائدة و شروط تفضيلية مدعومة و مدروسة من طرف البنوك (سليم، 2009/2001، صفحة 22).



## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### ثانيا: الإستراتيجية الدولية

تعتمد على التشخيص الداخلي والخارجي لتصبح أمام المؤسسة خيارات إستراتيجية وهذا من خلال التقريب بين أهداف تدويل المؤسسة وتحليل المنافسة والبيئة المستقبلية. والإستراتيجية الدولية تعتمد اساسا على تحليل البيئة الخارجية لتحديد الفرص الدولية من ناحية حاجيات المستهلكين وكذلك تحديد عوامل النجاح الرئيسية لقسم السوق المختار، أما التحليل الداخلي يسمح بالوقوف على كفاءات وموارد المؤسسة، ومن الخيارات الإستراتيجية التي يمكن للمؤسسة إتباعها هي:

#### 1. التخصص:

تمثل هذه الإستراتيجية في تركيز جهود المؤسسة على سوق معين أو منتج محدد باستعمال ميزة التكلفة أو ميزة جودة المنتج.

#### 2. النمو بالتنوع :

أي دخول المؤسسة إلى السوق بمنتجات جديدة من خلال اعتماد التنوع المركز لجذب مجموعات جدد من المستهلكين أو توسيع السوق، أو التنوع المختلط الذي يهدف إلى تقليل من المخاطر ويعتمد على تقديم منتجات جديدة تتطلب موارد مالية وبشرية معتبرة (حمشة، 2013/2012، صفحة 58).

### المطلب الثاني: إجراءات تنمية الصادرات في الجزائر

اعتمدت الجزائر عدة إجراءات لترقية الصادرات خارج المحروقات متعلقة بسعر الصرف، تمويل الصادرات، إجراءات جبائية وجمركية ويتم شرحها كما يلي وعموما الحكومة مطالبة ب:

- وضع البرامج والسياسات الخاصة بالتصدير.
- تقديم المشورة الاقتصادية والفنية الخاصة بإنتاج وتسويق المنتجات المصدرة.
- تقديم المساعدات المالية.
- توفير الإطار التشريعي والقانوني.

كل هذا للوصول إلى مستوى جيد من المنتجات من خلال الخدمات لزيادة الصادرات (إسماعيل، 1997، صفحة 228).

يتمثل هيكل حوافز التصدير خارج النفط في الجزائر في ما يلي:

#### 1. سياسة سعر الصرف:

قامت السلطات الاقتصادية العمومية بتخفيض سعر صرف العملة الوطنية في أبريل 1994 مما يؤدي إلى زيادة الطلب الخارجي على الإنتاج الوطني من السلع و الخدمات القابلة للتصدير بافتراض وجود مرونة طلب سعرية.

وأقر مثلا البنك المركزي تخفيض ثالث في يناير سنة 2003 بقيمة 5% وأدى هذا التخفيض إلى غلاء المواد المستوردة وارتفاع تكاليف الإنتاج الفلاحي والصناعي وبالتالي أدى إلى تدمير القدرة الشرائية للمستهلك (وصاف، 2002، صفحة

11).

### 2. تأمين و ضمان الصادرات:

فبعدما كانت تتم عن طريق شركات تأمين غير متخصصة تم إنشاء نظام جديد لتأمين و ضمان الصادرات مع بداية 1996 تديره الشركة الجزائرية لتأمين و ضمان الصادرات CAGEX، حيث يتم بموجب هذا النظام تأمين الشركات المصدرة من الأخطار التجارية، إضافة للمشاركة في المعارض الدولية و اكتشاف أسواق جديدة.

### 3. تمويل الصادرات:

و يتم من خلال:

- تقديم قروض للمؤسسات الراغبة في التصدير لاستيراد المواد الأولية الداخلة في المنتجات المعدة للتصدير أو إنشاء الشباك الوحيد على مستوى البنوك لتسهيل العمليات المالية للمصدرين.
- تم إنشاء الصندوق الخاص بتنمية الصادرات FSPE، بمقتضى قانون المالية لسنة 1996 يقوم بمساعدة المؤسسات الراغبة في المشاركة في المعارض الدولية. و تفعيلاً أكثر لدور هذا الصندوق صدر قرار وزاري مشترك رقم 10 في 26 مارس 2000 عدد شروط الاستفادة من مساعدة شروط الدولة انطلاقاً من هذا الصندوق، و إعفاء عمليات التصدير من الرسوم على رقم الأعمال و الضرائب المباشرة..... الخ.

### 4. الإجراءات الجمركية:

- إن النظام الجمركي دور مهم وفعال من حيث المساهمة في التأثير على الصادرات و تنشيطها. ولمزيد من ترقية الصادرات و استقطاب الاستثمارات الأجنبية و بالتالي المهام الجمركية يجب أن تستجيب للآفاق الاقتصادية واما وظائف النظام الجمركي هي: (رمزي، 1989، الصفحات 186 – 190)
- وظيفة التخزين ، وظيفة الاستعمال، وظيفة التمويل.
- أما أنواع الأنظمة الجمركية المعتمدة في الجزائر هي: نظام التصدير النهائي و نظام التصدير المؤقت.

### 5. الإطار الضريبي والجبائي:

يتم منح التخفيضات الضريبية على دخول السلع التصديرية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يؤدي إلى خفض تكلفة الإنتاج وبالتالي تمتع سلع هذه المؤسسات بالميزة التنافسية في الأسواق الدولية.

### 6. الإطار العقاري:

في إطار تحسين استغلال العقار الصناعي قامت الدولة بتهيئة المناطق الصناعية مزودة بالوسائل اللازمة لتجسيد المشاريع وإنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري (زرقي، 2008، صفحة 240).

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### 7. الإطار المصرفي المنظم لعملية التصدير<sup>(1)</sup>:

ويشمل الأحكام التالية وهي:

- الأحكام المنظمة للتجارة الخارجية رقم 07-95 الصادر في 23/12/1995م وقانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990م المتعلقة بالمنتجات الخاصة بالتصدير.
- قانون رقم 91-13 الصادر في 14 أوت 1994م وقانون 92-04 الصادر في 22 مارس 1992م الخاص بمراقبة المبادلات التجارية، وإجبارية التوطين المصرفي.
- إجبارية دخول الأموال إلى الوطن حسب القانون 91-13 بتاريخ 14 أوت 1991م وقرار البنك رقم 09-92 بتاريخ 26 نوفمبر 1992م حيث يجب أن يرفق كل تصدير دخول الأموال.
- الرقابة على الصرف وحركة الأموال والعقوبات حسب القانون رقم 96 - 22 سنة 1996م.
- أصدر بنك الجزائر قانون في بداية سنة 2011 يتم القانون رقم 07-01 المؤرخ في 2007 المتضمن القواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج وعلى الحسابات بالعملة الصعبة. الإجراء الأول يتمثل في تمديد اجل تحويل إيرادات الصادرات من 120 يوم إلى 180 يوم. وكذلك الإجراء الثاني الخاص بنسبة تحويل مداخيل الصادرات خارج المحروقات والمواد المنحمية فعليا من 20 إلى 40 من حصة إيرادات التصدير مما يعطي الحق في تسجيل المصدر في الحساب بالعملة الصعبة.

### 8. الإطار القانوني

صدر القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتاريخ 12 ديسمبر 2001 ويعتبر منحرج حاسم في تاريخ هذا القطاع الذي حدد فيه آليات وأدوات ترقيتها ودعمها. (زرقي، 2008، صفحة 242)

### 9. الإطار المعلوماتي:

حسب المرسوم التنفيذي رقم 05/09 المؤرخ في 04 جانفي 2009 المؤسس لبنك معلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لزيادة المصداقية وانسجام المعطيات وضمان التنسيق والنجاحة.

### 10. الإطار التجاري واللوجستي:

يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تجد طريقها للأسواق الخارجية بواسطة ثلاث قنوات من خلال وسطاء كمراكز التجارة ومراكز الصادرات. أو الاندماج مع المؤسسات الكبيرة. حيث تقوم بعض الدول بتقديم المساعدة لهذه المؤسسات المصدرة في مجال نقل وتوزيع السلعة المراد تصديرها بتحمل الدولة لنسبة من مصاريف النقل والتوزيع والمشاركة في المعارض الدولية قد تتعدى % 50 من التكلفة الكلية للنقل والتوزيع مثل ما هو معمول به بالجزائر منذ 1997م.

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رقم 93، بتاريخ 10/07/1996.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

إجراءات أخرى: (وصاف، 2002، صفحة 12)

- إنشاء شهادة المصدر لبعض المنتجات حماية لسمعة الإنتاج الوطني في الخارج بعد التلاعب الملاحظ في عملية التصدير إلى الأسواق الدولية.
- إنشاء مجلس أعلى لتنمية الصادرات مهمته القيام برسم الإستراتيجية الكلية لتنمية الصادرات الوطنية ومتابعة تنفيذها.
- الدعوة إلى إنشاء الشركات التجارية المتخصصة في التصدير بهدف مساعدة المؤسسات ص ، و ، م .
- إنشاء ملف وطني للمصدرين على مستوى الديوان الوطني لتنمية التجارة الخارجية مهمته إحصاء جميع المتعاملين المصدرين .
- إنشاء مستودع للتصدير على مستوى الجمارك.
- إنشاء ممثلين تجاريين على مستوى بعض سفاراتنا بالخارج بالتعريف بالمنتوج الوطني.
- تنظيم تجارة المقايضة على مستوى الحدود الجنوبية مع الدول المجاورة في بعض السلع.
- عصنة إدارة الجمارك على مستوى آليات العمل لتسهيل الإجراءات الجمركية للمؤسسات العاملة في التصدير.
- إصدار الجزائر لقانون توجيهي حول ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون مرجعا لبرامج وتدبير المساعدة والدعم لصالح هذه المؤسسات.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### المبحث الثالث: تقييم مساهمة السياسة الضريبية في تنمية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

تعتبر ترقية الصادرات وتنويعها من أهم ما كانت تصبو إليه الجزائر من الإصلاحات الاقتصادية التي باشرت منذ بداية التسعينيات، وقصد بلوغ هذا ثم وضع إطار قانوني، ينظم قطاع التصدير خارج المحروقات يتم من خلاله حصر مختلف العراقيل التي تواجه المصدر وترجمتها بعد ذلك في شكل تسهيلات على المستوى الضريبي والجمركي.

#### المطلب الأول: مساهمة التحفيزات الجبائية (التسهيلات الضريبية) في تنمية الصادرات خارج المحروقات

تعتبر الضرائب عنصرا هاما في عملية ترقية الصادرات خارج المحروقات من خلال إعفاء المؤسسات المصدرة إعفاء كلياً أو جزئياً من دفع الضرائب، ومن أمثلة هذه الإعفاءات ما يلي:

#### أولاً: الضريبة على أرباح الشركات

تعفى من الضريبة على أرباح الشركات بصفة دائمة، العمليات المدرة للعملة الصعبة ولاسيما:

- عمليات البيع الموجهة للتصدير.
- تأدية الخدمات الموجهة للتصدير.

يمنح الإعفاء المذكور من هذه المادة، حسب نسبة رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة، وتتوقف الاستفادة من أحكام هذه الفقرة على تقدير المعني  $\bar{y}$  إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر.

لا يمكن الاستفادة من أحكام هذا البند من هذه المادة، النقل البحري والبري والجوي وعمليات إعادة التأمين والبنوك<sup>(1)</sup>.

#### ثانياً: قانون الرسوم على رقم الأعمال

تستفيد من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، العمليات التي تتم عند التصدير وهي تخص:

#### 1. عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصدرة:

ويمنح هذا الإعفاء بشريطة أنّ: (وفاء، 2015، صفحة 48)

- يقيد البائع أو الصانع الإرساليات في المحاسبة وإذا تعذر ذلك في السجل المنصوص عليه في المادة 72 من هذا القانون حسب ترتيبها الزمني مع بيان تاريخ تسجيل الطرود وعددها وعلاماتها وأوقامها ونوع الأشياء أو البضائع وقيمتها واتجاهها.

(1) المادة 138: معدلة بموجب المواد 13 من قانون المالية لسنة 1990 و12 من قانون المالية لسنة 1996، والمواد 11 و12 و13 من قانون المالية لسنة 1997 والمادة 9 من قانون المالية لسنة 2001م، والمادة 6 من قانون المالية لسنة 2006.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

- يقيد تاريخ التسجيل في المحاسبة أو في السجل الذي يجل محلها، وكذا علامات الطرود وأرقامها في الوثيقة "تذكرة نقل أو حافظة أو ورقة البيع بالجملة أو غير ذلك" التي ترافق الإرسالية، وأن تقييد مع لقب المرسل على التصريح الجمركي من قبل الشخص المكلف بتقديم الأشياء أو البضائع للتصدير.
- لا يكون التصدير مخالفا للقوانين والتنظيمات، تجري كل التحقيقات اللازمة عند خروج الأشياء أو البضائع، من قبل مصلحة الجمارك، ولدى الباعة أو الصناع من قبل أعوان مصلحة الضرائب المختلفة، الذين تقدم لهم وجوبا السجلات والوثائق المحددة في الفقرة أعلاه وكذا وصلات النقل وبوليصات النقل وسندات الشحن والكمبيالات والحسابات وغير ذلك من الوثائق الكفيلة بإثبات المعلومات المفيدة في السجلات<sup>(1)</sup>.

أما بالنسبة للإرساليات عن طريق البريد، يمكن لموظفي البريد أن يدعوا عند إيداع الظروف والرزم والعلب، مصلحة الجمارك المحلية أو مصلحة الضرائب، إلى القيام بالتحقيق من المحتوى وذلك بحضور المعني أو من ينوب عنه، وفي كل الافتراضات يجب إلحاق وصلات البريد بسجل الإرسال الذي يمسكه البائع أو الصانع (وفاء، 2015، صفحة 49).

2. عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع من مصدر وطني والمسلمة إلى المحلات التجارية الموضوعة تحت الرقابة الجمركية المؤسسة قانونا.

3. تقصى من هذا الإعفاء وتخضع للرسم على القيمة المضافة بنفس المعدلات ونفس الشروط المعمول بها داخل التراب الوطني، المبيعات التي تتم بغرض التصدير من قبل تجار الأثريات أو لحسابهم والمتعلقة بالتحف الفنية والكتب العتيقة والأثاث ومشمولات الجمع وكذا المبيعات المتعلقة باللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية والرسوم والمنحوتات الأصلية والصور النقشية والصور الرشيمة بإستثناء المبيعات المتعلقة بمجموعات تاريخ الطبيعة، والصور النقشية والصور الرشيمة واللوحات الفنية الزيتية والمائية والبطاقات البريدية والرسوم والمنحوتات الأصلية الصادرة عن فنانين على قيد الحياة أو هلكوا منذ أقل من عشرين سنة (وفاء، 2015، الصفحات 49 - 50).

كما تقصى من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، عمليات البيع المتعلقة بالأحجار الكريمة، الخام، الجواهر الصافية والحلي والمجوهرات والمصوغات وغيرها من المصوغات من المعادن الثمينة ما لم ينص القانون على ذلك<sup>(2)</sup>.

(1) المادة 13 معدلة بموجب المادة 19 من قانون المالية لسنة 2008.

(2) المادة نفسها.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

ثالثا: قانون الضرائب غير مباشرة

تتمثل في الإعفاءات الخاصة بالتصدير، وكذلك الإعفاء من رسوم المرور:

### 1. الإعفاءات الخاصة بالتصدير:

تعفى المنتوجات المصدرة إلى الخارج وفق الحالة من الرسم على الاستهلاك أو رسم المرور، غير أن هذا الحكم لا يطبق على تمين السفن التي تقوم بالملاحة الساحلية بين الموانئ الجزائرية<sup>(1)</sup>.

### 2. الإعفاء من رسوم المرور للعناصر التالية:<sup>(2)</sup>

- الكحول المستعملة في صناعة الخل ضمن الشروط المشار إليها في المواد من 222 إلى 228 من القانون المالي لسنة 1996م.
- الكحول المستعملة في الخمور المخصصة للتصدير ضمن الشروط المحددة بموجب المادة 229 من هذا القانون.

### 3. تعفى من الرسم النوعي ومن الرسم على قيمة المنتوجات المخصصة للتصدير<sup>(3)</sup>.

المطلب الثاني: مساهمة التحفيزات الجمركية (التسهيلات الجمركية) في تنمية الصادرات خارج المحروقات

تشكل الأنظمة الاقتصادية الجمركية المنصوص عليها في قانون الجمارك والمستقاة من اتفاقية كيوتو، حيث تسمح هذه الأنظمة من تخزين وتحويل واستخدام ونقل البضائع دون تطبيق أي حق، أو رسم دون القيام بإجراءات التجارة الخارجية وهو ما يساهم في تقليل عبء خزانة المؤسسة وينعكس إيجابا على سعر المنتج الموجه للتصدير.

بالإضافة إلى أنها تسمح مؤقتا باستيراد مستلزمات الإنتاج التي تدخل في صنع منتجات محلية موجهة للتصدير، وفي هذا الصدد تم إنشاء العديد من الأنظمة أهمها:

### أولاً: التصدير المؤقت

فقد نصت المادة 195 على أن البضائع المرسلية إلى الخارج قصد إعادة تحويلها أو عرضها في المعرض أو أية تظاهرة أخرى يمكنها أن تصدر بصفة نهائية إنطلاقا من الخارج.

### ثانياً: نظام القبول المؤقت

عرفت المادة 174 بأن النظام هو الذي يسمح بقبول في الإقليم الجمركي البضائع المستوردة المعدة للتصدير خلال مدة معينة مع وقف الحقوق والرسوم ودون تطبيق المحظورات ذات الطابع الاقتصادي وذلك بقبولها على حالاتها أو إخضاعها لتحويل أو تصنيع.

(1) المادة 45 معدلة بموجب المادة 95 من قانون المالية لسنة 1996.

(2) المادة 75 معدلة بموجب المادة 109 من قانون المالية لسنة 1996.

(3) المادة نفسها.

## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### ثالثا: نظام المستودعات الجمركية

ويقصد به النظام الجمركي الذي تتم تخزين البضائع في محلات تعيينها الجمارك لمدة معينة، وهناك العديد من الأنواع عامة، خاصة الصناعية منها (حمشة، 2013/2012، صفحة 98).

بالإضافة إلى الأنظمة الاقتصادية الجمركية، هناك وسيلة أخرى تستخدمها الجمارك لتشجيع الصادرات خارج المحروقات وتمثل في إجراءات تسهيل طرق الجمركة عند التصدير مثل: عملية فحص البضائع في محل المصدر وإزالة تراخيص التصدير.

أما الوسيلة الثالثة فتتمثل في الإعفاء من دفع الحقوق الجمركية المتعلقة بالصادرات النهائية، مثل السماح بمقايضة منتج جزائري بمواد أولية أو منتجات نهائية أجنبية بدون دفع أي حقوق المقايضة على الحدود مثل ما هو معمول به في الجنوب.

وفي الأخير يمكن القول إن بالرغم من أهمية هذه الإجراءات وضرورتها إلا أنها تقدر أن تكون إلا إجراءات كلاسيكية تستمدتها معظم الدول لتنمية صادراتها وبالتالي الحديث اليوم أصبح أكثر حول إجراءات جديدة يمكن أن يعول عليها مثل تقديم المعلومات حول الأسواق الأجنبية، وتكثيف النشاطات التسويقية غير الدبلوماسية الموجودة في الخارج (حمشة، 2013/2012، الصفحات 98 - 99).

ومن بين الإعفاءات الجمركية التي تمنحها مصلحة الجمارك لمؤسسات التصدير نذكر منها:

إجراء تخفيضات في التعريف الجمركية حيث تم تخفيضها من نسبة 120% إلى 60% ثم انخفضت النسبة القصوى من 50% إلى 45% سنة 1997م ثم إلى 40% سنة 1998م وهكذا يقدر مستوى التخفيض بنسبة 10% سنويًا ابتداءً من 1994 إلى 1997م، أما بالنسبة للخطوة التالية والمتعلقة بتعديل الأنظمة الجمركية فلقد تمت بموجب القانون رقم 98 - 10 المتعلق بقانون الجمارك حيث ميز هذا التعديل بين نظامين أساسيين هما:

- نظام الأنشطة الصناعية الموجهة للتصدير.
- نظام إعادة التمويل بالإعفاء (حمشة، 2013/2012، صفحة 100).



## الفصل الثالث تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

### خلاصة الفصل:

تعتبر عملية ترقية الصادرات وتنويعها عملية مصيرية لأي دولة لأنها تتيح لها الفرصة في زيادة معدلات نمو اقتصادها، وتحقيق أهدافها في زيادة الطاقة الإنتاجية، وتوفير فرص العمل، واستغلال مواردها الاستغلال الأمثل، كما تعد عملية ترقية الصادرات من العوامل المهمة في تدعيم ميزان المدفوعات وتحقيق التوازن الخارجي.

وعليه فإنّ ترقية القدرات التصديرية يجب أن تحتل مكانة متقدمة في حيز الاهتمام الرسمي واعتباره هدف يتطلب من الجميع وعلى كل المستويات تسخير كل الجهود المتاحة في سبيل الرفع من مستواه وإزالة كل العوائق التي تقف أمام تطوره وتقدمه.

الخاتمة

### أولاً: خاتمة

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن الإيرادات الجبائية تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي في الفترة 1990 – 2019 بالاعتماد على الشبه الكلي على الجباية البترولية كونها تغطي النفقات العامة، سواء في الأجل القصير أو الطويل، كما بينت النتائج أن الجباية العادية غير معنوية فهي غير مؤثرة في الناتج المحلي، أي لا تساهم في دفع عجلة التنمية على الرغم من الإصلاحات التي اعتمدها الجزائر منذ 1992م.

بالمقابل الجباية البترولية معنوية وذات علاقة طردية إيجابية مع الناتج المحلي الإجمالي، وهو ما يدل على تأثيرها الايجابي على الميزانية والاقتصاد والناتج، كون الاقتصاد الجزائري ريعي، كما بينت الدراسة من خلال نموذج تصحيح الخطأ وجود علاقة طويلة الأجل.

وكذلك تطرقنا في دراستنا هذه إلى وضعية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2019م، وذلك من خلال تتبع مسار تطورها وكذا هيكلها وأهم المنتجات المصدرة، توصلنا إلى أنه رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية إلا أن الواقع المحقق والمجسد فعلا لا يرقى إلى المستوى المأمول، فرغم البرامج التنموية بمخصصات ومبالغ ضخمة منذ بداية الألفية وما تجسد خلالها من مشاريع استثمارية، لم تستطع بلوغ عتبة الملياري دولار سنويا كصادرات خارج المحروقات لتبقى هيمنة صادرات قطاع المحروقات على إجمالي الصادرات، ولم تستطع أيضا إضفاء المرونة اللازمة للجهاز الإنتاجي الوطني، والتخلص من ضعف المنتجات الوطنية كما وكيفما.

وهذا الواقع مرده إلى عدة أسباب منها:

- قلة الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تشكل المخرج الحقيقي للصناعة في الجزائر بالاعتماد على تجارب بعض الدول المتقدمة في هذا المجال؛
- عدم دخول الجزائر في تكتلات اقتصادية التي من شأنها تدعيم الصادرات الجزائرية وبالتالي تعرضها إلى حواجز حمائية خارجية تعيق عملية التصدير؛
- عدم العناية بترقية صادرات الخدمات وخاصة السياحية، على الرغم من توفر الجزائر على تضاريس متنوعة.

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1. تعتبر الاقتطاعات الضريبية إيرادات عامة تستعملها السلطات العمومية في تغطية النفقات العامة.
2. يعد التصدير أول مرحلة من مراحل تدويل نشاط المؤسسة، نظرا لقلّة المخاطر الناجمة عنه مقارنة بالأشكال الأخرى.
3. هناك العديد من المشاكل والتي تصحب عملية التصدير بصفة عامة، فمنها ما هو على المستوى الجزئي ومنها ما هو على المستوى الكلي.

4. إن أغلبية الصادرات الجزائرية تتمثل في صادرات المحروقات وهو ما يدل انخفاض الصادرات الصناعية والزراعية، الخدمية، وبالتالي ضعف المؤسسات الجزائرية العاملة في هذا الاتجاه، ويعود هذا الضعف إلى عدم فعالية الأجهزة الحكومية في ترقية هذا النوع من الصادرات.
5. ما زالت الصادرات خارج المحروقات تمثل نسبة 4% من إجمالي الصادرات خلال فترة الدراسة وهذا بالرغم من كل التحفيزات الضريبية والتسهيلات الجمركية الممنوحة إلا أن هذه الصادرات لم ترقى إلى المستوى المطلوب.
6. نفس التركيب السلعي للصادرات خارج المحروقات خلال فترة الدراسة حيث تتمثل في منتجات خام ومواد نصف مصنعة.

### ثانيا: اختبار فرضيات الدراسة

- **الفرضية الأولى:** تتكون منظومة الضرائب في الجزائر من ضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الاجمالي، الرسم على القيمة المضافة، ورسم أخرى.

من خلال دراستنا للسياسة الضريبية وجدنا أنه تطبق على المؤسسات الجزائرية ضريبة على أرباح الشركات وضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، ورسم أخرى وهذا ما توصلنا إليه في الفصل الأول من البحث وبناءا عليه تتضح صحة الفرضية الأولى من البحث.

- **الفرضية الثانية:** لا زالت تمثل الصادرات خارج المحروقات نسبة ضئيلة رغم الجهود المبذولة في إطار ترقيتها وهي تتميز بالضعف.

من خلال دراستنا لواقع الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، توصلنا إلى هذه الصادرات لازالت تمثل نسبة ضئيلة رغم الجهود المبذولة في إطار ترقيتها وهي تتميز بالضعف وهي محط أنظار السياسات الاقتصادية الوطنية وهذا بالرغم من الهيئات المكلفة بترقية الصادرات خارج المحروقات إلا أن نسبة هذه الصادرات لا تتجاوز 4% من إجمالي الصادرات، وبناءا عليه تتضح صحة النظرية الثانية من البحث.

- **الفرضية الثالثة:** تعتبر سياسة تخفيض القيود الجبائية والجمركية والإدارية الموجهة لقطاع التصدير أداة تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.

تعتبر سياسة تخفيض القيود الجبائية والجمركية الموجهة لقطاع التصدير والمؤسسات المصدرة في إطار حرية التجارة أداة تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، عدم صحة هذه النظرية حيث أنه بالرغم من كل التسهيلات الجمركية وتخفيضات الضريبة إلا أن الصادرات خارج المحروقات لم ترقى إلى المستوى المطلوب فهي لا زالت تمثل نسبة ضئيلة جدا مقارنة مع صادرات المحروقات فهي تقدر بـ 4% من إجمالي الصادرات فقط أي سيطرت صادرات المحروقات بنسبة 96%.

### ثالثا: الاقتراحات

وعلى ضوء النتائج المتحصل عليها، يمكن القول أن السياسة الضريبية في الجزائر لا تحقق الأهداف التنموية المرجوة، ورغم أهمية الجباية البترولية في تمويل الميزانية إلا أنّها موردا غير مستقرا لارتباطها بسعر الصرف، سعر البرميل الخام، الطلب على المحروقات على المستوى الدولي، بالإضافة إلى الظروف المناخية، ومن هنا تظهر حتمية تطوير إيرادات الجباية العادية. وفيما يلي بعض التوصيات التي وجب إتباعها:

1. تفعيل وتنشيط مختلف الهيئات المكلفة بترقية الصادرات خارج المحروقات لتفعيل عملية تنميتها بشكل أكثر فعالية.
2. ضرورة انفتاح المؤسسات الجزائرية على المؤسسات المالية العالمية والدخول في تعاملات معها قصد التغلب على مشكل التمويل والاستفادة من الخبرات والكفاءات الموجودة في هذه المؤسسات في مختلف المجالات.
3. تعزيز أسلوب الشراكة مع المؤسسات الأجنبية الرائدة في نفس المجال الإنتاجي.
4. القيام بالتحالفات بين المؤسسات الجزائرية العاملة في نفس المجال الإنتاجي أي المتنافسة فيما بينها لتعزيز القدرة الإنتاجية والتصديرية.
5. ترشيد التحفيزات الضريبية المتعلقة بعملية التصدير.
6. على الجزائر أن تعمل على زيادة تخفيض القيود الجمركية والجبائية مما يخدم مصلحة المؤسسات الوطنية ويشجع قدوم المستثمر الأجنبي المباشر لإعطاء ديناميكية أكثر للسوق الداخلية والتنافس من أجل الدخول إلى الأسواق الأجنبية.
7. فرض بعض القيود للتقليل من الاستيراد دون الاضرار بالاقتصاد الوطني.
8. تخفيض مسؤولي المؤسسات الجزائرية على التصدير من خلال تقديم التحفيزات والضمانات المالية وتذكيرهم بمنافع وإيجابيات التصدير عوضا عن اتجاههم للاستيراد.

### رابعا: آفاق الدراسة

من خلال بحثنا تناولنا عدة نقاط هامة نراها تستحق التعمق أكثر لجعلها بحثا مستقبلياً:

1. إشكالية تمويل المؤسسات الجزائرية المصدرة خارج المحروقات.
2. متطلبات تفعيل إجراءات الدولة لترقية الصادرات خارج المحروقات.

### خامسا: صعوبات الدراسة

من خلال تناول هذا الموضوع واجهتنا صعوبات في البحث نحاول تلخيصها فيما يلي:

- نقص البحوث والدراسات التي تتناول دور السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحرقات بالجزائر.
- عدم توفر الوقت الكافي للقيام بعدة دراسات ميدانية.
- صعوبة الحصول على معلومات

قائمة المصادر

والمراجع

### أولاً: الكتب

1. أبي سعيد الديوه جي، تيسير محمد العجارمة. (2001). *التسويق الدولي*. عمان - الأردن: الحامد للنشر والتوزيع.
2. ديع جميل قدو. (2009). *التسويق الدولي*. عمان - الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
3. بن عمارة منصور. (2010). *الضرائب على الدخل الإجمالي: حسب تعديلات قانون المالية 2010*. الجزائر: دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع.
4. بوعون يحاوي نصيرة. (2010). *الضرائب الوطنية والدولية: دروس وتطبيقات محلولة، Les Pages Bleus*. الجزائر.
5. حميد بوزيدة. (2007). *جباية المؤسسات، ط2*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
6. حميد بوزيدة. (2010). *التقنيات الجبائية، ط2*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
7. خالد عبد العليم السيد عوض. (2007). *الضريبة على القيمة المضافة: دراسة مقارنة للنظم الضريبية العالمية، ط1*. القاهرة - مصر: دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع.
8. خلاصي رضا. (2012). *النظام الجبائي الجزائري الحديث، ج1، ط3*. الجزائر: دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع.
9. رضوان المحمود العمر. (2007). *التسويق الدولي*. عمان - الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
10. زكي رمزي. (1989). *الاقتصاد العربي تحت الحصار*. بيروت - لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
11. سعيد عبد العزيز عثمان. (2000). *النظم الضريبية: مدخل تحليلي مقارن*. الإسكندرية - مصر: الدار الجامعية.
12. صادق الحاج. (1999). *المالية العامة*. دار صفاء للنشر والتوزيع.
13. عبد الباسط علي جاسم الجحيشي. (2008). *الإعفاءات من ضريبة الدخل: دراسة مقارنة، ط1*. عمان - الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
14. عبد السلام أبو قحف. (2004). *بحوث التسويق والتسويق الدولي*. الإسكندرية - مصر: دار الجامعة الجديدة.
15. عبد المجيد قدي. (2005). *المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية: دراسة تحليلية تقييمية، ط2*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.



16. عبد المجيد قدي. (2011). دراسات في علم الضرائب، ط1. عمان - الأردن: دار جرير للنشر والتوزيع.
17. حمد بوتين. (2003). المحاسبة العامة للمؤسسة، ط4. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
18. محمد محروس إسماعيل. (1997). اقتصاديات الصناعة والتصنيع، ط2. الإسكندرية - مصر: مؤسسة شباب الجامعة.
19. محمود جاسم الصميدعي. (2007). استراتيجيات التسويق "مدخل كمي وتحليلي"، ط2. عمان - الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
20. مراد ناصر. (2004). "التهرب والغش الضريبي في الجزائر"، ط1. الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع.
- ثانيا: الرسائل الجامعية وأطروحات الدكتوراه
21. العباس بهناس. (2005). فعالية السياسة الجبائية في ظل الإصلاحات الاقتصادية بالجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة. البليدة - الجزائر: جامعة سعد دحلب.
22. الوليد قسوم ميساوي. (2007). دراسة اقتصادية وقياسية للصادرات الصناعية في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية. جامعة بسكرة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
23. إلياس يحيوي. (2016). الضريبة على الأجور كآلية للوصول إلى الهيكل الأمثل للطلب الكي- حالة الجزائر خلال الفترة 1970 - 2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وبنوك، الشلف - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة حسيبة بن بوعلي.
24. بللعا أسماء. (2018). دور السياسة الضريبية في تحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية. أدرار - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة أحمد دراية.
25. بوساق وفاء. (2015). أثر السياسة الضريبية على ترقية الصادرات الفترة 2010 - 2014، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال التجارة الدولية. المسيلة - الجزائر: جامعة محمد بوضياف - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التجارة.

26. جمال الدين أبو بكر محمد حامد. (2009). دور السياسة الضريبية في التوزيع القطاعي للاستثمارات في مصر، أطروحة دكتوراه في الحقوق، قسم المالية العامة والتشريع الضريبي. جامعة القاهرة - مصر: كلية الحقوق.
27. حجار مبروكة. (2006). أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة: حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف "POLYBEN"، رسالة ماجستير، تخصص علوم تجارية. المسيلة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية - جامعة محمد بوضياف.
28. ميد بوزيدة. (2006). النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992 - 2004م)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية. جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
29. دراوسي مسعود. (2006). السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي: حالة الجزائر 1990 - 2004، أطروحة دكتوراه. جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
30. سليم، ب. (2009/2001). المنظمة العالمية للتجارة والإمكانيات المتاحة لتنمية صادرات الدول النامية، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية غير منشورة. جامعة الجزائر.
31. صباح غلاب. (2012). معوقات تطور الصادرات الجزائرية خارج المحروقات، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير تخصص إدارة أعمال تجارة دولية. الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية - جامعة المسيلة.
32. عاشور ثاني يامنة. (2002). تحليل السياسة الضريبية في الجزائر، رسالة ماجستير. تلمسان - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد.
33. عبد الحميد حمشة. (2013/2012). دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي. جامعة محمد خيضر بسكرة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
34. عبد القادر بريش. (1999). "دراسة أثر الضريبة على التسيير المالي للمؤسسة"، رسالة ماجستير، جامعة: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.

35. عبد الكريم بريشي. (2014). دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1988 - 2011)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي. تلمسان - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة أبو بكر بلقايد.
36. عزوز علي. (2007). الضغط الضريبي وأثره على النمو الاقتصادي: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1994 - 2004، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية. الشلف - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة حسيبة بن بوعلي.
37. عفيف عبد الحميد. (2014). فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2001 - 2012، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة. سطيف 1 - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة فرحات عباس.
38. علي صحراوي. (1992). مظاهر الجباية في الدول النامية وأثارها على الاستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، رسالة ماجستير. جامعة الجزائر: معهد العلوم الاقتصادية.
39. محمود جمام. (2010). النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية: دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية. قسنطينة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.
40. مختار، ع. ا. (2016). الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير. تلمسان - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - جامعة أبي بكر بلقايد.
41. مريان هشام. (2012). أثر اعتماد استراتيجيات التسويق الدولي في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال التجارة الدولية. جامعة المسيلة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
42. ياسين قاسي. (2005). "التنافسية الجبائية و تأثيرها على تنافسية الدول"، مذكرة ماجستير. جامعة البليدة: قسم العلوم التجارية.
43. يحي لخضر. (2007/2006). دور الإمتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية - دراسة حالة: مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب-بسكرة- للفترة 2003 - 2005، مذكرة ماجستير. جامعة محمد بوضياف المسيلة - الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير.

ثالثا: المقالات والملتقيات

44. أحمد مرعش. (2017). النظم الضريبية وضريبة القيمة المضافة في الدول العربية. دراسات اقتصادية، العدد40، صندوق النقد العربي، أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة.
45. باشوندة رفيق، داني كبير معاشو. (2003). "تحليل سلوك المؤسسة إتجاه العبء الجبائي و أساليب التحريض الجبائي"، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة. جامعة البليدة: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.
46. بتول مطر عبادي، عباس جليل حسن. (2016). نحو آليات وأدوات جديدة لتفعيل السياسة الضريبية في العراق. مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد18، العدد03.
47. جمعي العماري، طارق قندوز. (2010). ملتقى وطني حول الميزان التجاري بين مطرقة تقلبات أسعار الصرف العملات وسندات تذبذبات أسعار المحروقات، دراسة تحليلية لدالة الصادرات والواردات. جامعة الجزائر.
48. خير فضيلة. (2017). دور السياسة الجبائية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة (2000 - 2013). مجلة أبعاد اقتصادية، جامعة أحمد بوقرة - بومرداس، المجلد07، العدد01.
49. زغيب مليكة، رميته عبد الغني. (2013). مدى نجاعة الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار الخاص الوطني. مجلة دراسات جبائية، العدد03.
50. زواق الحواس. (2016). فعالية السياسة الضريبية في توجيه الاستثمار لتحقيق التنوع الاقتصادي في الجزائر. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد15.
51. سعيدي وصاف. (2002). تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر. مجلة الباحث، جامعة ورقلة، عدد01.
52. طارق أبو مازن قندوز. (2009). ملتقى حول تحديات ورهانات استراتيجية ترقية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات "مقاربة وصفية تحليلية". الجزائر: جامعة المسيلة.
53. طالي محمد. (2009). أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد06.
54. عبود زرقين. (2008). تعزيز الصناعات ص،وم، في السياسة الصناعية الجزائرية. مجلة الاقتصاد، العدد17، ج01، جامعة الجزائر.

55. الكوط الكوط مبارك، قرطاس حياة، ميلودي مصطفى. (2021). الصادرات خارج المحروقات- الواقع والمأمول-دراسة حالة الجزائر للفترة 2000 إلى 2020. مجلة الدراسات الأكاديمية، المجلد 03، العدد 04.
56. مليكاوي مولود. (2015). ال إنفاق الضريبي في الجزائر وإشكالية التهرب الضريبي: دراسة تحليلية تقييمية. مجلة دراسات جبائية، المجلد 04، العدد 02، جامعة البليدة 2 لونيبي علي.
57. منير نوري ، ابراهيم جلاط. (2010). المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وإشكالية التصدير خارج المحروقات، الملتقى الدولي الرابع حول المنافسة والاستراتيجيات التنافسية للمؤسسات الصناعية خارج قطاع المحروقات في الدول العربية. الجزائر: جامعة الشلف.
58. ناصر مراد. (2009). تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد 09.
59. هوارى سفيان، نقال فاطمة. (جويلية 2021). أثر السياسة الضريبية على النمو الاقتصادي في الجزائر (1990 - 2019) دراسة قياسية. مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 11، العدد 4.
60. وصاف سعيدي. (2001). تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر (الواقع والتحديات). مجلة الباحث: تصدر عن كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 1.

# فهرس المحتويات

فهرس الأشكال

الصفحة	اسم الشكل	رقم الشكل
13	رسم توضيحي لاتجاه السياسة الضريبية نحو تحقيق التنوع الاقتصادي	01
36	يوضح تطور الإيرادات العامة خلال الفترة 1990 – 2019	02
37	يوضح تطور معدلات النمو الاقتصادي 1990 – 2019	03
47	تطور كل من إجمالي الصادرات، صادرات المحروقات، صادرات خارج المحروقات للفترة 2000 إلى 2019م	04
47	تطور سعر البترول للفترة 2000 إلى 2019م	05
48	تطور سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي والأورو الاوربي للفترة 2000 إلى 2019م	06
51	طور الصادرات الجزائرية من (المواد الغذائية، المواد الخام والمنتجات نصف مصنعة) للفترة 2000 – 2019م	07
61	يوضح آلية سير سياسة الامتياز الضريبي على المدى الطويل	08

فهرس الجداول

الصفحة	اسم الجدول	رقم الجدول
25	السلم الضريبي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي بالجزائر	01
29	توزيع حصيلة الضريبة الجزائرية الوحيدة بالجزائر	02
31	توزيع حصيلة الرسم على القيمة المضافة بالجزائر	03
32	مجال تطبيق الرسم على المواد البترولية بالجزائر	04
33	نسب تعريفه رسم المرور بالجزائر	05
33	معدلات رسم الضمان بالجزائر	06
35	موارد الميزانية لسنة 2019	07
45	تطور صادرات المحروقات وخارجها في الجزائر خلال الفترة 2000 إلى 2019م	08

49	تطور التركيبة السلعية للصادرات خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2000 – 2019م	09
----	--------------------------------------------------------------------------------------	----

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
	البسمة.
	شكر و عرفان
	الإهداء
أ - و	مقدمة.
38 – 07	الفصل الأول: السياسة الضريبية في الجزائر
08	تمهيد.
09	المبحث الأول: ماهية السياسة الضريبية
09	• المطلب الأول: مفهوم السياسة الضريبية.
10	• المطلب الثاني: أهداف السياسة الضريبية.
14	• المطلب الثالث: أدوات السياسة الضريبية.
17	المبحث الثاني: السياسة الضريبية في الجزائر في إطار الإصلاح الضريبي
17	• المطلب الأول: أسباب الإصلاح الضريبي في الجزائر وأهدافه.
20	• المطلب الثاني: محاور الإصلاح الضريبي في الجزائر.
23	• المطلب الثالث: الضرائب المباشرة في الجزائر.
29	• المطلب الرابع: الضرائب غير المباشرة في الجزائر
35	المبحث الثالث: واقع السياسة الضريبية والنمو الإقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019م)
35	• المطلب الأول: واقع السياسة الضريبية في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019م).
37	• المطلب الثاني: واقع النمو الإقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1990 – 2019م).
38	خلاصة الفصل الأول.



58 – 39	الفصل الثاني: سياسة ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر
40	تمهيد.
41	المبحث الأول: ماهية التصدير.
41	• المطلب الأول: مفهوم التصدير وأنواعه.
42	• المطلب الثاني: دوافع التصدير.
43	• المطلب الثالث: قواعد التصدير والقيود على التبادل التجاري الدولي.
45	المبحث الثاني: واقع التصدير خارج المحروقات في الجزائر للفترة 2000 إلى 2019
45	• المطلب الأول: تطور الصادرات الجزائرية خارج المحروقات خلال الفترة 2000 إلى 2019.
49	• المطلب الثاني: الهيكل وأهم المنتجات الوطنية المصدرة خارج المحروقات خلال الفترة 2000 – 2019م
52	• المطلب الثالث: الهيئات المكلفة بترقية الصادرات في الجزائر خارج المحروقات
56	المبحث الثالث: مشاكل التصدير خارج المحروقات في الجزائر
56	• المطلب الأول: المشاكل على المستوى الجزئي
56	• المطلب الثاني: المشاكل المرتبطة بالمحيط الاقتصادي
57	• المطلب الثالث: المشاكل المرتبطة بالمحيط المؤسسي والتشريعي
58	خلاصة الفصل.
76 – 59	الفصل الثالث: تحليل مكانة السياسة الضريبية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر
60	المبحث الأول: أدوات السياسة الضريبية لتحفيز التصدير.
60	• المطلب الأول: مفهوم الامتيازات الضريبية (الجبائية) وأهدافها
62	• المطلب الثاني: أنواع الامتيازات الضريبية (الجبائية)
65	• المطلب الثالث: الإمتيازات الضريبية (الجبائية) المتعلقة بالتصدير
67	المبحث الثاني: إستراتيجية التصدير وإجراءات تنمية الصادرات في الجزائر
67	• المطلب الأول: إستراتيجية التصدير في الجزائر

68	• المطلب الثاني: إجراءات تنمية الصادرات في الجزائر
72	المبحث الثالث: تقييم مساهمة السياسة الضريبية في تنمية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر.
72	• المطلب الأول: مساهمة التحفيزات الجبائية (التسهيلات الضريبية) في تنمية الصادرات خارج المحروقات
74	• المطلب الثاني: مساهمة التحفيزات الجمركية (التسهيلات الجمركية) في تنمية الصادرات خارج المحروقات.
76	خلاصة الفصل.
81 – 78	الخاتمة.
88 – 83	قائمة المصادر والمراجع
90	فهرس الأشكال.
90	فهرس الجداول.
93 – 91	فهرس المحتويات